وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة قاصدي مرباح ورقلة

كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

التخصص: اقتصاد و تسيير مؤسسة

مذكرة مكملة لنيل شهادة الليسانس في العلوم الاقتصادية

بعنوان

دور البنوك في تحسين أداء المؤسسات الاقتصادية

- دراسة حالة حول البنك الوطني الجزائري BNA ورقلة -

إعداد الطالبتين:

✍ رزاق هبلة مسعودي

✍ التهامي أم الخير

تحت إشراف الأستاذ:

ضوء نصرو

السنة الجامعية :2013-2012

شكر وتقدير

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " إن الله وملائكته وأهل سماواته وأرضه وحتى النملة في جحرها وحتى الحوت في البحر ليصلون على معلم الناس للخير" رواة الترميذي

نحمد الله حمدا كثيرا على نعمه الكثيرة التي أنعمها علينا وعلى إتمامنا لهذا العمل المتواضع ولهذا نتقدم بأخلص وأسمى عبارات الشكر والتقدير

إلى الأستاذ المشرف «ضوء نصرو»

على تقديمه يد العون والمساعدة لنا والتي لم يبخل علينا بنصائحه وإرشاداته السديدة إلى مدير البنط الوطني الجزائري الذي ساهم في انجاز هذا العمل دون أن ننسى أساتذة معهد العلوم الاقتصادية.

وكذا جميع أساتذتنا في جميع الأطوار الذين كانوا السبب فيما نحن عليه اليوم بعد الله عز وجل.

أهــداء

الحمد لله الذي زيننا بزينة العقل ووهب لنا الصبر ويسر لنا سبيل الدراسة وككل مشوارنا بالنجاح إلى الشمعتين المضيئتين اللتان لطالما أمداني بالحنان والعطف وسها على راحتي إلى تاج عائلتي والداي الحبيبين رعاهما الله إلى نور عيني إلى نبع الحنان التي غمرتني بعطفها وأنارت دربي بحديثها الطيب ودعواتها إلى أغلى ما في الوجود إلى أمي الغالية.

إلى صاحب السمو أملي وسندي ومرشدي في حياتي والذي لم يبخل بإعطاءاته أبدا الذي كان بمثابة القدوة أبي الحنون كما أهدي هذا العمل إلى حدتي العزيزة إلى الذين ترعرعت بينهم وكبرت على محبتهم وكانوا لي نور عيني إخوتي وأخواتي محمد العيد، ناصر، يوسف، عمار، أيوب، زهية، مونيرة، عائشة، حليمة، إيمان، إلى زوجات إخوتي سمية ووردة.

إلى خطيبي ورفيق دربي مستقبلا إنشاء الله.

إلى الكتاكيت الصغار ضحى، قصي، ابتهال، بلقيس، رميساء، منصف، عبد الباسط، سهيب، محمد، معاذ، قصي، عبد الرحيم، طه.

كما أهدي هذا العمل إلى صديقتي ورفيقتي التي كانت لي سندا في هذا العمل سمية وإلى كل صديقاتي حياة، إكرام، مريم، صفاء، هدى، فوزية، سمية، صليحة، فائزة، جمعة، عبلة، كاملية، زينب، وردة، سميرة، عائشة، مليكة، سعيدة، رحمة، ربيعة، خولة ، أمال.

إلى طلبة الرابعة اقتصاد وتسيير مؤسسة دفعة 2013/2012.

إلى من سعتهم ذاكرتي و لم تسعهم مذكرتي أهدي لهم ثمرة جهدي إلى كل الأقارب والأهل والأحباء وكل من يعرفني.

مسعودة

أهــداء

إلى من قال فيها تعالى " رب أوزعني أن أشكر نعمتك
التي أنعمت علي و على و الدي و أن أعمل صالحا
ترضاه و أدخلني برحمتك في عبادك الصالحين "
أهدي عملي المتواضع هد إلى أغلى و أعز ما أملك في
الوجود.
إلى أمي الغالية حورية التي أمدتني من نور قلبها و صفاء
نفسها و لا أنسى أمي الثانية غالية و إلى أبي عبد المالك
أمل فؤادي الذي طعم عقلي بالعلم و إلى شريك
حياتي زوجي الغالي السعيد و إلى أجدادي من أبي و
أمي رحمهم الله.
إلى جميع إخوتب دلال، سعدية ، مديحة ، زهية ، سميرة ، يسمينة ، فاطمة ، و إلى جميع إخوتي محمد الأزهر ، عبد الستار ، عبد الرزاق و إسماعيل.
و إلى أعمامي و عائلتهم و أخوالي و عائلتهم.
و إلى إبنت عمي فاطمة ونسيمة و إلى صديقي عمري مسعودة زراق و إلى جميع صديقاتي و زميلاتي في الجامعة و خارجها خاصة ، شافية ، زينب ، أنيسة ، فاطمة ، نسيمة ، مريم ، ربيعة ، إيمان ، عائشة ، جميلة ، و إلى كل طالبات بلدة عمر بجامعة ورقلة .
و لا ننسى أستاد المشرف ضو ناصر و إلى كل من يوجهني إلى طريق المستقيم.

الطالبة أم الخير التهامي

قائمة الجداول.

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
الجدول رقم (1-1)	تصنيف المؤسسات حسب الحجم	16
الجدول رقم (3-1)	يوضح الميزانية المالية	54
الجدول رقم (3-2)	الميزانية المالية المختصرة لسنة 2006-2007-2008	55
الجدول رقم (3-3)	الميزانية المالية جانب الخصوم لسنة 2006-2008	56
الجدول رقم (3-4)	التحليل باستعمال النسب لسنوات 2006-2007-2008	59

قائمة الأشكال.

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
الشكل رقم (1-1)	الهيكل التنظيمي الأفقي	19
الشكل رقم (1-2)	الهيكل التنظيمي المصفوفي	19
الشكل رقم (1-3)	مخطط يوضح أنواع التمويل	23
الشكل رقم (2-1)	المتغيرات الأساسية في عملية التسويق	33
الشكل رقم (3-1)	الهيكل التنظيمي لمديرية شبكة الاستغلال الوكالة رقم 944 بورقلة	48
الشكل رقم (3-2)	عملية الانتقال من أصول الميزانية المحاسبية إلى أصول الميزانية المالية	53
الشكل رقم (3-3)	يوضح الميزانية المالية لجانب الخصوم	53

قائمة الملاحق :

رقم الملحق	عنوان الملحق	الصفحة
01	الميزانية العامة لسنة 2006 – 2007 – 2008	71
02	جدول حسابات النتائج 2006 –2007 – 2008	72

فهرس المحتويات

شكر و تقدير
إهداء
قائمة الجداول
قائمة الأشكال
قائمة الملاحق
مقدمة العامة..... أ - ج

الفصل الأول: مفاهيم عامة حول البنوك والمؤسسة الاقتصادية والتمويل

مقدمة الفصل الأول..... 05
المبحث الأول: ماهية البنوك..... 06
المطلب الأول: نشأة وتعريف البنوك..... 06
المطلب الثاني: أنواع البنوك ووظائفها..... 07
أولا: أنواع البنوك..... 07
ثانيا: وظائف البنوك..... 07
المطلب الثالث: أهداف البنوك..... 10
أولا: الربحية..... 10
ثانيا: السيولة..... 11
ثالثا: الأمان..... 11
رابعا: مستوى توظيف الأموال..... 11
المبحث الثاني: عموميات حول المؤسسة الاقتصادية..... 11
المطلب الأول: ماهية المؤسسة الاقتصادية..... 12
أولا: تعريف المؤسسة الاقتصادية..... 12
ثانيا: خصائص المؤسسة الاقتصادية..... 13
ثالثا: أهداف المؤسسة الاقتصادية..... 14
المطلب الثاني: تصنيفات المؤسسة الاقتصادية..... 15
أولا: حسب طبيعة الملكية..... 15
ثانيا: حسب الحجم..... 15
ثالثا: تصنيف المؤسسات حسب القطاع الاقتصادي..... 16

رابعا: تصنيف المؤسسات حسب الشكل القانوني..... 17
المطلب الثالث: الوظائف الأساسية وهيكلة المؤسسة الاقتصادية..... 17
أولا: وظيفة التسويق..... 18
ثانيا: وظيفة الإنتاج..... 18
ثالثا: وظيفة التموين..... 18
رابعا: وظيفة الموارد البشرية..... 18
خامسا: وظيفة المحاسبة المالية..... 18
سادسا: نماذج هيكلة المؤسسات الاقتصادية..... 20
المبحث الثالث: مفهوم التمويل وأنواعه وأهم مصادره..... 21
المطلب الأول: مفهوم التمويل..... 21
المطلب الثاني: أنواع التمويل..... 22
المطلب الثالث: مصادر التمويل..... 24
خلاصة الفصل: 28
الفصل الثاني : دورة إستغلال المؤسسة الاقتصادية و العوامل المؤثرة في منح القروض البينكة
مقدمة..... 30
المبحث الأول : دورةالاستغلال..... 31
المطلب الأول : مفهوم دورة الاستغلال..... 31
أولا : تعريف قروض الاستغلال..... 31
ثانيا : تعريف دورة الاستغلال..... 31
المطلب الثاني : مراحل دورة الاستغلال..... 31
أولا : المرحة التموينية..... 31
ثانيا : المرحلة الإنتاجية..... 31
ثالثا: المرحلة التسويقية..... 32
المطلب الثالث: أنواع قروض الاستغلال..... 33
أولا : قروض الخزينة..... 33
ثانيا : قروض المخزنات..... 34
ثالثا : تجنيد الحقوق..... 34
رابعا : الالتزام بالتوقيع..... 34
المبحث الثالث: العوامل المؤثرة في منح القروض 34
المطلب الأول: مجموعة العوامل المتعلقة بموضوع الأئتمان..... 34

أولا: الغرض من التسهيلات الممنوحة للعملاء..... 34
ثانيا: مدة التسهيل..... 34
ثالثا: مصدر و طريقة السداد..... 34
رابعا: نوع ومبلغ التسهيلات المطلوبة..... 34
المطلب الثاني : مجموعة العوامل المتعلقة بالعميل طالب الإئتمان..... 35
أولا : شخصية العميل و قدرته على الإستدانة..... 35
ثانيا : رأس مال العميل و قدرته على توليد الأرباح..... 35
ثالثا : الضمانات التي تمكن للعميل تقديمها للمصرف 35
رابعا : الظروف السياسية و الاقتصادية المحيطة للعميل..... 35
المطلب الثالث : مجموعة العوامل المتعلقة بالمصرف..... 36
أولا : درجة السيولة التي يتمتع بها المصرف..... 36
ثانيا : الاستراتيجية التي يتبعها المصرف في اتخاد قراره الائتماني 36
ثالثا : الهدف العام للمصرف..... 36
رابعا : حصة المصرف في السوق المصرفي 37
خامسا: امكانيات المصرف المادية و البشرية 37
المبحث الثالث : مخاطر القروض البنكية 37
المطلب الأول: تعريف مخاطر القروض البنكية 37
المطلب الثاني : طبيعة مخاطر القروض البنكية 38
المطلب الثالث : أنواع مخاطر القروض البنكية 38
خلاصة الفصل الثاني: 42

الفصل الثالث: دراسة حالة لدى البنك الوطني الجزائري وكالة ورقلة BNA.

مقدمة الفصل الثالث..... 44
المبحث الأول: عموميات حول البنك الوطني الجزائري..... 45
المطلب الأول: بطاقة فنية حول البنك الوطني الجزائري..... 45
أولا: نشأة البنك الوطني الجزائري..... 45
ثانيا: وظائف البنك الوطني الجزائري..... 46
ثالثا: أهداف البنك الوطني الجزائري..... 47

المطلب الثاني: تقديم عام لمديرية شبكة الاستغلال وكالة رقم 944 بورقلة..... 48
أولا: الهيكل التنظيمي لمديرية شبكة الاستغلال بورقلة 944..... 49
ثانيا: وظائف المصالح التابعة لمديرية شبكة الاستغلال بورقلة 944..... 49
المطلب الثالث: كيفية حصول المؤسسة على القرض..... 50
المبحث الثاني: الدراسة البنكية لملف القرض..... 52
المطلب الأول:مراحل الدراسة..... 52
المطلب الثاني: تقييم النتائج..... 60
خلاصة الفصل الثالث..... 61
الخاتمة العامة..... 63
قائمة المصادر والمراجع..... 67
قائمة الملاحق..... 71

المقدمـــــــــة

المقدمة العامة.

تعد البنوك التجارية وسيطا ماليا إذ تجمع قدرات الأعوان الاقتصاديين المالية المتمثلة في الودائع التي تقدمها على شكل إئتمانات للطالبين بغرض استمرارية البنك ونموه وتعد عملية الإقراض من أهم الوظائف التي تقوم بها هذه البنوك نتيجة ما تعود به من فوائد البنك.

تغطي هذه القروض مصاريف المؤسسات الاقتصادية المتعلقة بالاستثمار والاستغلال وتمويل مختلف حاجياتها ومن جهة أخرى تعد استثمار للموارد المالية للبنك إلا أن هذه العمليات لا تخلو من المخاطر التي تهدد البنوك وأهمها خطر عدم التسديد وخطر التجميد (عدم السيولة) وغيرها.

ونتيجة لهذه المخاطر التي تعترض لها البنوك أستوجب على هذه الأخيرة القيام بدراسة تحليلية ومالية دقيقة لهذه المؤسسات وتحديد استراتيجيات صارمة للتقليل من حدة هذه المخاطر وضمان أكبر للأهداف بأقل التكاليف.

وبناء على ما سبق يمكن طرح الإشكالية العامة الآتية:

كيف تساهم البنوك في تحسين أداء المؤسسات الاقتصادية ؟

ومن أجل معالجة كل ما سبق تناولنا هذا الموضوع من خلال التساؤلات الجزئية الآتية:

1) ما المقصود بالبنوك، وما هي وظائفها ؟
2) ما مدى اعتماد المؤسسات الاقتصادية على البنوك في تمويلها ؟
3) كيف تتم عملية تمويل دورة الاستغلال في المؤسسة الاقتصادية من طرف البنك ؟
4) كيف تتم الدراسة التي يتبعها البنك لمنح القروض للمؤسسات الاقتصادية ؟
5) ماهي مخاطر القروض البنكية ؟.
6) كيف تتم الدراسة البنكية لملف القرض؟.

وللإجابة على هذه التساؤلات اعتمدنا على الفرضيات التالية:

1) دور البنوك في تمويل دورة استغلال المؤسسة الاقتصادية ذو أهمية في التنمية الاقتصادية.

2) تعتمد المؤسسات الاقتصادية في أغلب الأحيان على القروض لتنمية نشاطها من أجل مزاولة النشاط.
3) يعتبر التحليل المالي والدراسة الاقتصادية من أهم المراحل التي يعتمدها البنك في منح القروض.
4) يعتبر التمويل القصير الأجل أحد مصادر التمويل في المؤسسة الإقتصادية .
5) تعتبر المرحلة الإنتاجية من أهم مراحل دورة الاستغلال.
6) تعتبر مدة التسهيل من العوامل المؤثرة في منح القروض البنكية

أهمية الموضوع.

أهمية الدراسة في هذا الموضوع تكمن في ما يلي:

- إعطاء نظرة شاملة عن عملية القرض الذي يتم بين المؤسسات الاقتصادية والبنوك؛
- الدور الفعال والمهم للبنك في عملية التمويل للمؤسسات الاقتصادية.

أهداف البحث :

يمكن دكر الأهداف الأساسية التالية :

1- محاولة معرفة دور البنوك في تحسين أداء المؤسسات الإقتصادية .

2- إمكانية توضيح كيفية تمويل دورة الإستغلال في المؤسسة الأقتصادية .

3- محاولة التطرق إلى دور البنوك في الإقراض.

مبررات اختيار الموضوع: يعود سبب اختيار الموضوع لعدة اعتبارات

1 -إظهار أهمية البنوك ومكانتها في تمويل المؤسسات الاقتصادية

2 -يتوافق البحث مع طبيعة التخصص (اقتصاد مؤسسة)

3 -أنا كمسير لابد من معرفة احتياجات التمويل الخارجية لمؤسستي.

المنهج المتبع.

اعتمدنا على المنهج الوصفي التحليلي لأن طبيعة دراسة للموضوع تتعلق بالجانب النظري والتحليلي وباعتبارهما المنهج الأكثر توافقا وملائمة مع طبيعة الموضوع.

هيكل الدراسة.

تم تقسيم هذه الدراسة إلى ثلاثة فصول حيث تناولنا في الفصل الأول مفاهيم عامة حول البنوك والمؤسسة الاقتصادية والتمويل.

أما الفصل الثاني تطرقنا إلى دورة استغلال المؤسسة الاقتصادية والعوامل المؤثرة في منح القروض البنكية.

أما الفصل الثالث نتطرق فيه لدراسة حالة البنك الوطني الجزائري BNA حيث تناولنا لمحة عن تعريفه ومهامه وكذلك دراسة لقروض الاستغلال والاستثمار التي يقدمه البنك للمؤسسات الاقتصادية.

الفصل الأول

مقدمة الفصل:

المؤسسة الاقتصادية ظاهرة اجتماعية اقتصادية وطريقة نموذجية اليوم لتنظيم النشاط الاقتصادي البشري أو الإنتاجي تأخذ في اقتصاد أي مجتمع موقع النواة الأساسية فيه، فهي وحدة أساسية للمجتمع باعتبارها مصدر رزق للعديد من الأفراد حيث، ترتكز المؤسسة الاقتصادية في تمويلها على عدة مصادر من بين هذه المصادر البنوك، حيث تعد البنوك من المنشآت المالية ضمن إطار الاقتصاد الوطني، وتلعب دورا استراتيجيا في تنفيذ أهداف ومكوناته السياسية المالية للدولة بعناصرها النقدية وعليه فإنها تساهم بشكل جوهري في تصعيد التنمية الاجتماعية والاقتصادية، وهذا الأمر يتطلب تفعيل هذه المنشآت لزيادة كفاءتها وفعاليتها الإدارية وأن تعمل على تحقيق أهدافها واستراتيجياتها وبرمجتها ضمن إطار الوسط المالي والمصرفي في التنافس كما أنها تعتبر كأحد ممولي المؤسسات الاقتصادية.

إن عملية منح القروض تحتل مكانة كبيرة في الاقتصاد وكون البنوك هي المسئولة عن القيام مثل هذه العمليات فقد عملت هذه الأخيرة على تطوير نشاطها من أجل ضمان التنظيم والتنسيق والسير الحسن لعملية منح القروض وتوفير أحسن الخدمات لزبائنها وتدعى هذه العملية لتمويل.

لذا سنتطرق في هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث وهي:

المبحث الأول: ماهية البنوك؛

المبحث الثاني: ماهية المؤسسة الاقتصادية؛

المبحث الثالث: عموميات حول التمويل.

المبحث الأول: ماهية البنوك.

تمهيد.

تعتبر البنوك ذات أهمية بالغة لأي اقتصاد كان فهي من الركائز الأساسية للاقتصاد الحديث وكذلك العصب المحرك وهذه الأهمية لم تكتسبها من فراغ وإنما من خلال النشاطات والأدوار التي تقوم بها حيث تسمح لهذا الاقتصاد وعلى اختلاف أنظمته وأنماطه بالتطور والرقي.

المطلب الأول: نشأة وتعريف البنوك.

أولا: النشأة.

مر النظام المركزي بثلاث مراحل أساسية حيث ابتدأ في المرحلة الأولى بنشأة مجموعة من بنوك الودائع تتولى مهمة الحفاظ على ودائع للأفراد مقابل تقديم صكوك لأصحاب الودائع تحت الطلب. ثم شهدت المرحلة الثانية من تطور ونشأة البنوك المركزية التي أخذت تتأثر بإصدار الجانب الأكبر من السندات الأذنية المصرفية تحت الطلب، أي النقود الورقية مع البنوك التجارية ثم انتهى الأمر إلى أن أصبح البنك المركزي محتكرا لعملية الإصدار واضع بنك البنوك وبنك الدولة وفي هذه المرحلة تحولت سلطة البنوك من إصدار النقود الورقية إلى خلق الودائع المصرفية.

أما المرحلة الثالثة فقد تميزت بظاهرة التخصص المصرفي إذ أصبحت هناك بنوك تجارية في منح الائتمان التجاري وبنوك أخرى متخصصة في منح الائتمان العقاري أو الزراعي أو الصناعي.

ثانيا: تعريف البنوك.

هو منشأة تنصب عملياتها الرئيسية على تجميع النقود الفائضة على حاجة الجمهور أو منشآت الأعمال لغرض إقراضها للآخرين وفق أسس معينة أو استثمارها في أوراق مالية محددة وأصل كلمة بنك هو الكلمة الايطالية بانكو Banco وتعني المصطبة Banc والتي تجري عليها المتاجرة بالنقود أما بالعربية فيقال صرف وصارف واصطراف الدنانير أي بدلها بدراهم غيرها.[1]

[1] http//www.abikbil.com/vb/showth readphpt :14805.

تعريف البنك: هو المؤسسة التي تتعامل بالائتمان فهو يحصل على ودائع الغير ويعطي مقابلها وعود تحت الطلب أو بعد أجل محدد وهذا الائتمان الذي يقدمه البنك الذي يدخل ضمن أصوله لأنه يمثل حقا له قبل الغير فهو بذلك يقوم بتجميع الموارد الادخارية من الأفراد والمشروعات بغرض التوظيف الاستثماري أو الاستهلاكي فهي تربط بين قطاعات ادخار قطاعات الاستثمار وهذه المتاجرة في الأموال تسري وفق للقوانين وأسس متعددة يجب الالتزام بها.[1]

المطلب الثاني: أنواع البنوك ووظائفها.

بصفة عامة تعتبر كل البنوك التجارية مؤسسات تقوم بتجميع المدخرات ومنح القروض ولكن مع تطور البنوك التجارية إلى مجموعات مختلفة وذلك وفق معايير وقواعد معينة تتمثل في الجنسية والشكل القانوني وطبيعة الأعمال.

أولا: أنواع البنوك.

1) البنك المركزي: هو المؤسسة التي تشتغل مكانا رئيسيا في سوق النقد فهو الذي يقف على قيمة النظام المصرفي على خلاف الأمر بالنسبة للبنوك التجارية فإن من المسلم به أن الهدف الرئيسي سياسة البنك المركزي حتى في النظام الرأسمالي ليس هو تحقيق ربح ممكن بل خدمة الصالح الاقتصادي العام.

2) البنك التجاري: تتضارب التعاريف حول هذه البنوك فهناك من يعتبر أن البنك التجاري هو تلك المؤسسة التي تقوم بمبادلة النقود الحاضرة بالودائع المصرفية ومبادلة النقود المصرفية بالودائع الحاضرة كما أن البنك التجاري يقوم بمبادلة الودائع بالكمبيالات وبالسندات الحكومية والتعهدات المضمونة من المؤسسات التجارية.[2]

3) البنك الإسلامي: هو البنك الذي يستقبل الودائع لتشغيلها في مشاريع توزع عائداتها فيما بين البنك وصاحب المشروع والمودعين في حالة الربح ليس بعيد عن مفهوم الفائدة.

---

[1] منير إبراهيم الهندي، **إدارة البنوك التجارية**، الإسكندرية المكتب العربي الحديث، الطبعة الثالثة، 1996، ص-ص: 5-6.

[2] محمود عيسوي ومصطفى عيسى خنطر، **دراسات المحاسبة المتخصصة في شركات التأمين والبنوك التجارية** دار المعارف، مصر، 1983، ص: 32.

4) بنك الأعمال: وهي بنوك ذات طبيعة خاصة ليس لها جمهور داخل وخارج وتقتصر عملياتها على المساهمة في تمويل وإدارة المؤسسات الأخرى عن طريق إقراضها أو الاشتراك في رأس مالها.

5) بنك الاستثمار: عملياتها وجهة لمن يسعى لتكوين أو تحديد رأس مال ثابت لدى فهي تحتاج لأموال غير قابلة.

6) البنوك المتخصصة: وهي المؤسسات المالية المتخصصة في مجال محدد ويمكن تصنيفها حسب طبيعة عملها.[1]

ثانيا: وظائف البنوك.

وظائف البنك المركزي:

البنك المركزي هو المؤسسة المسئولة عن تنظيم الهيكل النقدي والمصرفي للدولة وعن قيادة السياسة النقدية والائتمانية على النحو الذي يحقق أكبر منفعة للاقتصاد القومي.[2]

1. وظيفة الإصدار النقدي أو خلق وتدمير النقود النقدية:

حيث أنه يتولى إصدار العملة الوطنية سواء النقود الورقية الأساسية أو العملات المعدنية المساعدة.[3]

2. بنك الحكومة:

هناك علاقة وطيدة بين البنك المركزي والحكومة حيث أنه يقوم بعدد من المهام والخدمات الهامة للحكومة مثل الخدمات المصرفية، إدارة الدين العام المحلي، إقراض الدولة، مستشار مالي للحكومة، رسم وتنفيذ السياسات النقدية.

[1] أحمد علي دعيم، **اقتصاديات البنوك**، مكتبة مدبولي، القاهرة، 1989، ص: 141.

[2] أسامة محمد الغولي وزينب عوض الله، **اقتصاديات النقود والتمويل**، دار الجامعة الجديدة، 2005، ص: 178.

[3] عبد الله الطاهر وموافق على الجليل، **النقود والبنوك**، الطبعة الثانية، مركز يزيد للنشر، ص: 310.

3. مراقبة وتوجيه الائتمان:

حيث يحاول البنك المركزي التحكم في حجم نقود الودائع التي تولدها البنوك التجارية حيث يقوم بمنح الائتمان أي القروض لعملائها والهدف الأساسي من وراء ذلك التحكم هو تحقيق الاستقرار الاقتصادي أي منع حدوث تضخم أو انكماش في الاقتصاد.

4. بنك البنوك:

فهو البنك الذي تتعامل معه البنوك بصفة عامة والبنوك التجارية بصفة خاصة فهو يقوم بالوظائف التالية: الاحتفاظ بأرصدة البنوك التجارية، البنك المركزي هو المقرض الأخير لأنه المشرف على السياسة الائتمانية.[1]

وظائف البنوك التجارية:

تعتبر البنوك التجارية مؤسسات ائتمانية غير متخصصة تصطلح أساسا بتلقي ودائع الأفراد القابلة للسحب لدى الطلب أو بعد أجل قصير والتعامل بصفة أساسية في الائتمان قصير الأجل ويطلق على هذه البنوك أيضا اصطلاح بنوك الودائع حيث تتمثل وظائف البنوك التجارية فيما يلي:[2]

1. قبول ودائع وجميع المدخرات:

هذه الوظيفة من أهم وظائف البنوك التجارية حيث تقوم البنوك بتجميع ودائع ومدخرات الأفراد وتتحول في النهاية إلى مقادير كبيرة من رأس المال وتقوم البنوك باقراها بكميات مناسبة.

2. تقديم القروض:

تشكل القروض الجزء الأكبر من أصول البنوك ويحقق البنك أرباحا من هذه القروض من خلال الفائدة التي يتقاضاها على هذه القروض ولكن البنك في أصول الأفراد الآخرين لذلك فهو لا يستطيع إقراض كافة الودائع بل عليه الاحتفاظ بنقد سائل لمواجهة طلبات المودعين.

3. خصم الأوراق التجارية:

[1] عبد الرحمان يسري أحمد، **اقتصاديات النقود والبنوك**،كلية التجارة، دار الجامعة، ص: 78.

[2] أسامة محمد الغولي وزينب عوض الله، **مرجع سابق**، ص: 147.

هو عبارة عن إقراض لفترة قصيرة فالتاجر الذي لا يرغب في تجميد أمواله على شكل كمبيالات أو سحوبات فإنه يقوم بخصم هذه الكمبيالات لدى البنك مما يتيح له الحصول على قيمة الكمبيالات على شكل نقود سائلة مقابل خصم معين هو فائدة البنك وعمولته.[1]

وظائف البنوك المتخصصة:

وهي المؤسسات المالية المتخصصة في مجال محدد ويمكن تصنيفها حسب طبيعة عملها على ما يلي:

1. البنوك الصناعية: تقوم بتمويل المشروعات الصناعية وقروضها تكون طويلة الأجل.

2. البنوك الزراعية: تقوم بالتمويل الطويل الأجل والقصير الأجل للمزارعين.

3. بنوك الصرف: وهي التي تتخصص في شراء وبيع العملات الأجنبية.

4. بنوك الادخار: تقوم بتجميع المدخرات الصغيرة وخدمة ذوي الدخل المحدود مثل: صناديق البريد.

5. البنوك التعاونية: تقوم بتقديم الخدمات للجمعيات التعاونية.

6. بنوك تنمية المدن والقرى: وهي التي تقوم بتقديم تسهيلات والقروض للبلدية والمجالس القروية لمساعدتهم في مشاريعها الاستثمارية.

المطلب الثالث: أهداف البنوك.

أولا: الربحية.

يرى بعض الخبراء الاقتصاديين بأن البنوك تهدف دائما إلى تحقيق أكبر عائد ممكن من الأرباح والبعض الآخر يرى بأنها مؤسسات خداماتية للاقتصاد الوطني وبالتالي لا تحقق كما نجد الرأي الأرجح القريب هو أنه يهدف البنك إلى تحقيق أرباح على أساس وظائف اقتصادية والأرباح بالنسبة للبنك هي عبارة عن الفرق بين الإيرادات والمصروفات حيث إذا ما زادت إيرادات البنك بنسبة معينة ترتب على ذلك زيادة الأرباح والعكس صحيح.

[1] سيد الهواري، **إدارة البنوك**، مكتبة عين شمس، القاهرة، 1978، ص: 86.

ثانيا: السيولة.

وهي مدى توفر أصول سريعة التحويل إلى نقود بدون خسائر في قيمتها المقابلة دون مستحقة في مواعيدها دون تأخير، أي أن بمعنى أن السيولة هي قدرة البنك على مواجهة التزاماته والتي تتمثل في عنصرين أساسين هما:

أ) تلبية طلبات المودعين بسحب الودائع؛

ب) تلبية طلبات الائتمان.

ثالثا: الأمان.

إن البنك مؤتمن على أصول المودعين الذين وضعوا ثقتهم فيه وأودعوا أموالهم فهو حريص على تلك الأصول ويعتبر رأس مال البنك بمثابة (وسادة) على أحد تعبير أحد المصرفيين فهو تأمين ضد الخسائر التي يتعرض لها البنك.

رابعا: مستوى توظيف الأموال.

نجد أن القروض هي العمل الأساسي للبنك والمصدر الرئيسي لتحقيق الأرباح وتحاول البنوك دائما الرقابة على مستوى توظيفها للودائع والأموال المتاحة بشكل قروض وتستخدم البنوك المتقدمة عدة معدلات لقياس مدى توظيف الأموال في قروض ومقارنتها ببعضها البعض ومن بين هذه المعدلات:

أ) معدلات إقراض الودائع = القرض على الودائع.

ب) معدلات إقراض الأموال المتاحة = القروض على الودائع + حق الملكية.[1]

المبحث الثاني: عموميات حول المؤسسات الاقتصادية.

المؤسسة هي مفهوم ذو طبيعة جد معقدة تتميز بالشمولية ويمكن النظر إليها من زوايا متعددة حيث تعتبر المؤسسة عن واقع اقتصادي وبشري واجتماعي، كونها تعمل في بيئة مجتمعية محددة،

[1] حميد عبد الرحمان، **نفس المرجع السابق**، ص-ص: 9-10.

وتمثل جزء من البنية الاقتصادية والاجتماعية لهذا المجتمع فالمؤسسة بوظائفها المختلفة هي في قلب البيئة الاقتصادية الديناميكية، التي ميزتها الرئيسية التطور والتغير، فالمحيط الحالي للمؤسسات جد معقد وغير مؤكد.

يتضمن هذا المبحث المفاهيم المتعلقة بالمؤسسة الاقتصادية وخصائصها وأنواعها والأهداف التي ترمي إليها، وبعد ذلك سنتطرق إلى مختلف الوظائف التي قد نجدها في معظم المؤسسات خاصة الإنتاجية منها.

المطلب الأول: ماهية المؤسسة الاقتصادية.

أولا: تعاريف المؤسسة الاقتصادية.

لقد عرفت المؤسسة الاقتصادية العديد من التعاريف نذكر منها:

التعريف الأول: يعرفها M.TRVCHY "المؤسسة هي الوحدة التي تجمع فيها وتنسق العناصر البشرية والمادية لنشاط الاقتصادي".[1]

التعريف الثاني: هي تنظيم إنتاجي معين الهدف منه هو إيجاد قيمة سوقية معينة من خلال الجمع بين عوامل إنتاجية معينة ثم تتولى بيعها في السوق لتحقيق الربح المتحصل من الفرق بين الإيراد الكلي الناتج من رب سعر السلعة في الكمية المباعة منها وتكاليف الإنتاج.[2]

التعريف الثالث: هي جميع أشكال المنظمات الاقتصادية المستقلة ماليا هدفها توفير الإنتاج لغرض التسويق وهي منظمة ومجهزة بكيفية توزع فيها المهام والمسؤوليات.[3]

التعريف الرابع: المؤسسة هي منظمة تجمع بين أشخاص ذوي كفاءات متنوعة تستعمل رؤوس الأموال والقدرات من أجل إنتاج سلعة ما والتي يمكن أن تباع بسعر أعلى من تكلفتها.[4]

---

[1] ناصر دادي عدون، **اقتصاد مؤسسة،** الطبعة الثانية، دار المحمدية العامة، الجزائر، 1998، ص: 9.

[2] عمر صخري، **اقتصاد مؤسسة،** الطبعة السادسة، ديوان المطبوعات الجامعية بن عكنون، الجزائر، 2008، ص: 24.

[3] إسماعيل عرباجي، **اقتصاد مؤسسة أهمية لتنظيم ديناميكية الهياكل،**ديوان المطبوعات الجامعية بن عكنون، الجزائر، 1936، ص: 11.

[4] ناصر دادي عدون، **مرجع سابق،** ص: 11.

من خلال التعاريف السابقة يمكن استنتاج تعريف شامل للمؤسسة يتمثل في "ذلك التنظيم الذي يجمع بين الوسائل المادية والبشرية بغية الوصول إلى تحقيق الأهداف المسطرة".

ثانيا: خصائص المؤسسة الاقتصادية.

من خلال سرد التعاريف السابقة للمؤسسة الاقتصادية، يمكن استخلاص الصفات أو الخصائص التالية التي تتصف بها المؤسسة الاقتصادية:[1]

1- للمؤسسة شخصية قانونية مستقلة من حيث امتلاكها لحقوق وصلاحيات أو من حيث واجباتها ومسؤولياتها؛

2- القدرة على الإنتاج أو أذى الوظيفة التي وجدت من أجلها؛

3- أن تكون المؤسسة قادرة على البقاء بما يكفل لها تمويل كافي وظروف سياسية مواتية وعمالة كافية وقادرة على تكيف نفسها مع الظروف المتغيرة؛

4- التحديد الواضح للأهداف والسياسات والبرامج وأساليب العمل فكل مؤسسة تضع أهداف معينة تسعى إلى تحقيقها أهداف كمية ونوعية بالنسبة للإنتاج، تحقيق رقم معين، ...الخ؛

5- ضمان الموارد المالية لكي تستمر عملياتها، ويكون ذلك عن طريق الاعتمادات أما عن طريق الإيرادات الكلية أو عند طريق القروض أو الجمع بين هذه العناصر كلها أو بعضها حسب الظروف؛

6- لابد أن المؤسسة مواتية للبيئة التي وجدت فيها وتستجيب لهذه الظروف فالمؤسسة لا توجد منعزلة فإذا كانت الظروف البيئية مواتية فإنها تستطيع أداء مهمتها في أحسن الظروف أما إذا كانت معاكسة فإنها يمكن أن تعرقل عملياتها المرجوة وتنسد أهدافها؛

7- المؤسسة وحدة أساسية في المجتمع الاقتصادي بالإضافة إلى مساهمتها في الناتج ونمو الدخل الوطني فهي مصدر رزق لكثير من الأفراد؛

[1] عمر صخري، **مرجع سابق**، ص-ص: 25-26.

8- يجب أن يشمل إصلاح مؤسسة بالضرورة فكرة زوال المؤسسة إذ ضعف مبرر وجودها وتضاءلت كفاءتها.

ثالثا: أهداف المؤسسة الاقتصادية.

تختلف أهداف المؤسسات الاقتصادية وتتعدد حسب اختلاف أصحب المؤسسات وطبيعة وميدان نشاطها ولهذا تتداخل وتتشابك أهداف المؤسسة، ونستطيع تلخيصها في الأهداف الأساسية التالية:

1/ **أهداف اقتصادية:** تتمثل في الربح، الاستجابة لرغبات المستهلكين وعقلنة الإنتاج.

2/ **أهداف اجتماعية:** تتمثل في:

- ضمان مستوى مقبول من الأجور؛
- تحسين مستوى معيشة العمال؛
- إقامة أنماط استهلاكية معينة؛
- توفير تأمينات ومرافق عامة.

3/ أهداف ثقافية ورياضية: تتمثل في:

- توفير وسائل ترفيهية وثقافية؛
- تدريب العمال المبتدئين؛
- رسكلة القدامى وتخصيص أوقات للرياضة.

4/ أهداف تكنولوجية:

- إنشاء هيئة للبحث والتطوير؛
- استعمال إعلامية حديثة لربح الوقت وتقليص التكلفة والحصول على معلومات دقيقة وموثوقة.[1]

[1] ناصر دادي عدون، **مرجع سابق**، ص-ص: 25-31.

المطلب الثاني: تصنيفات المؤسسة الاقتصادية.

يمكن للمؤسسات أن تأخذ أشكالا متعددة ونظرا للامتيازات التي تتمتع بها والالتزامات التي تخضع لها دون سواها فقد يكون من الضروري تصنيفها حسب معايير مختلفة نذكر أهمها:

أولا: حسب طبيعة الملكية: هناك ثلاثة أنواع من الملكيات.

1/ الملكية الخاصة: حيث تكون المؤسسة ملك لشخص واحد أو مجموعة من الأشخاص؛

2/ الملكية العامة (العمومية): وهي المؤسسات التي تعود ملكيتها للدولة فلا يحق للمسئولين عنها التصرف بها كيفما شاءوا ولا يحق لهم بيعها أو إغلاقها إلا إذا وافقت الدولة على ذلك والأشخاص الذين ينوبون عن الحكومة في تسيير وإدارة المؤسسات العامة مسئولون عن أعمالهم هذه اتجاه الدولة وفق القوانين للدولة.

3/ الملكية المختلطة: وهي مؤسسة يكون رأسمالها مشترك بين القطاع العام والقطاع الخاص.[1]

ثانيا: حسب الحجم.

يرجع تصنيف المؤسسات حسب الحجم إلى أهمية المؤسسة ومكانتها في الاقتصاد، قد اختلف في عدد المعايير التي تمكن في تصنيف المؤسسات حسب حجمها، فهناك من يأخذ بعين الاعتبار عدد العمال ورقم الأعمال كمعيارين أساسيين للتصنيف وهناك من يضيف إلى ذلك قيمة ما يلاحظ في السنوات الأخيرة أن المؤسسات في علاقاتها مع مورديها بدأت نأخذ منحا آخر يختلف تمام عن المعاملات الكلاسيكية ففي العادة عندما تريد المؤسسة الحصول على سعر شراء منخفض تقوم باختيار وانتقاء الموردين على أساس المناقصات بعدها تتعاقد مع الذي يوفر أرخص الأثمان طبقا لمبدأ المنافسة أما حاليا فهناك الكثير من المؤسسات التي أعادت النظر في علاقاتها مع مورديها بالدخول معهم في شركة ذات آجال طويلة حيث تتقاسم معها العوائد، وخير مثال على ذلك الجزائر التي أبرمت عدة اتفاقيات للشركة في مجال المحروقات وهي تعمل على توسيع هذا النوع م العلاقات إلى قطاعات اقتصادية أخرى لما توفره هذه الأخيرة من مزايا وإيجابيات تعود بالنفع على المؤسسات وعلى

[1] عمر صخري، **مبادئ الاقتصاد الوحدوي**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1986، ص-ص: 17-19.

الاقتصاد الوطني ككل الأصول والقيمة المضافة للتمكين من الفصل بين حجم المؤسسات وهناك أيضا من يعتمد على الأموال الخاصة للمؤسسة ويمكننا عرض مزايا التصنيف حسب معيار الحجم في الجدول الآتي:

الجدول رقم (1-1): تصنيف المؤسسات حسب الحجم.

معيار التصنيف	المزايا	العيوب
حسب عدد العمال	يسمح بالتفرقة بين المؤسسات نظرا لاختلاف الالتزامات حسب عدد العمال. سهل الاستعمال.	يستند إلى الكم ولا يأخذ بعين الاعتبار التأهيلات. ليس هناك ارتباط بين عدد العمال ورأس المال. تسديد التغير بين القطاعات الاقتصادية.
حسب رقم الأعمال	دراسة رقم الأعمال تسمح بالتحليل الزمني والمكاني (إلا في حالة التضخم) مهم لمقارنة المؤسسات التابعة لنفس القطاع.	ليس هناك علاقة بين رقم الأعمال والنتيجة (إلا في حالة أخذ النتيجة كمعيار إضافي). لا يسمح بمقارنة المؤسسات التابعة لقطاعات مختلفة.
حسب القيمة المضافة	يسمح بقياس الثروة المنشأة من طرف المؤسسة. يسمح بقياس الإنتاجية.	يختلف حسب درجة التكامل. يتأثر بطريقة تنظيم الإنتاج.
حسب مبلغ الأموال الخاصة	المساحة المالية للمؤسسة. إمكانية الدخول للأسواق المالية.	مقارنة جد صعبة بين قطاعات اقتصادية مختلفة.

Source : J.M ; Aurja et les autres, Economie d'Enterprise, Costeilla, Paris, 1995, P : 49.

ثالثا: تصنيف المؤسسات حسب القطاع الاقتصادي.

من خلال هذا التصنيف يمكن التمييز بين ثلاثة قطاعات أساسية: القطاع الأولي، القطاع الثانوي، القطاع الثالث، وكل من هذه القطاعات يتميز بنشاطات معينة هي:[1]

1. القطاع الأولي: ويشمل مؤسسات إنتاج المواد الأولية الممثلة في الفلاحة، الصناعة الغابية، المناجم، استخراج البترول وأنشطة الصيد البحري.

[1] ناصر دادي عدون، **مرجع سابق،** ص: 25.

2. القطاع الثانوي: ويشمل المؤسسات التي تنشط في تحويل المواد الطبيعية إلى منتوجات قابلة للاستعمال أو الاستهلاك النهائي أو الوسيطي.

3. القطاع الثالث: ويشمل كل المؤسسات المالية، التجارة، الصحة والاتصال. مثل: النقل، البنوك والمؤسسات المالية، التجارة، الصحة والاتصال.

رابعا: تصنيف المؤسسات حسب الشكل القانوني.

تصنف المؤسسات حسب المعيار القانوني إلى صنفين أساسيين هما:

1. المؤسسات الخاصة: وبدورها يمكن أن تتخذ الأشكال التالية:[1]

المؤسسات الفردية: وهي مؤسسات يمتلكها شخص واحد ويؤسسها برأسمال شخصي وتشمل عادة الوحدات الحرفية، المحلات التجارية، الفنادق، ... الخ.

مؤسسات الشركات: وهي مؤسسات يمتلكها أكثر من شخص وتخضع لشروط قانونية خاصة كتوفر الرضا بين الشركاء ومساهمة الشريك بجزء من رأسمال إما في شكل نقدي أو عيني أو حصة عمل، كشركات الأشخاص، شركات ذات مسئولية محدودة، شركات المساهمة، ... الخ.

2. المؤسسات العمومية: هي شركات تكون ملكيتها تابعة للدولة بصفة كاملة إما في شكل مؤسسات وطنية أو مؤسسات تابعة للخدمات المحلية وقد تكون مؤسسات يشترك في رأسمالها القطاع العام والقطاع الخاص.

المطلب الثالث: الوظائف الأساسية وهيكلة المؤسسة الاقتصادية.

من خلال الهيكل التنظيمي لأي مؤسسة يمكن تحديد الوظائف التي تتكون منها وقد تختلف هذه الوظائف من حيث العدد من مؤسسة إلى أخرى لأسباب ترجع إما لحجم المؤسسة أو طبيعة نشاطها، ولكن المتفق عليه هو أن جل المؤسسات تتشابه في الوظائف الأساسية التي تعتمد عليها لبلوغ أهدافها والتي فيما يلي:

[1] عمر صخري، **اقتصاد مؤسسة**، نفس المرجع، ص-ص: 25-26.

أولا: وظيفة التسويق: معرفة السوق تمكن المؤسسة من التحكم في عدد معين من المتغيرات الرئيسية في المنتج، السلع، التوزيع، ومن أجل تحقيق فعالية قصوى لنشاطات المؤسسة يجب على المؤسسة دراسة كيفية توزيع وتوجيه جهودها في المتغيرات التس سبق ذكرها والتنسيق بين مختلف أنظمتها.

ثانيا: وظيفة الإنتاج: مع أن هذه الوظيفة هي من اختصاص المؤسسات الصناعية (الإنتاجية) إلا أنه يمكن الحديث عن إنتاج الخدمات، ويبقى مضمون هذه الوظيفة هو الوصول إلى تحقيق أكبر مردود من خلال نوعية المنتوجات واحترام رغبات المستهلك وقد تختلف خصائص الإنتاج حسب علاقة المؤسسة مع الزبائن، إذ يمكن تصنيفها إلى إنتاج للتخزين إذا كان العرض يسبق الطلب أو إنتاج حسب الطلبية إذا كان Production Sur Stock بين الخاصيتين Production Mixte الطلب يسبق العرض، أو إلى إنتاج ممزوج الأوليتين ويهدف تسيير الإنتاج إلى إيجاد توازن مقبول بين عدة أوامر متناقضة وهي النوعية، المرونة.[1]

ثالثا: وظيفة التموين: تعتبر هذه الوظيفة من الوظائف الأساسية في المؤسسة وتشمل وظيفة الشراء، وظيفة التخزين، وتظهر أهمية هذه الوظيفة من خلال تزويد المؤسسة باحتياجاتها الضرورية اللازمة للإنتاج.

رابعا: وظيفة الموارد البشرية:لقد تطورت هذه الوظيفة منذ القرن العشرين حيث أصبح مجالها يشمل: التشغيل، التأجير، التكوين، الإعلام، الأمن والعلاقات الاجتماعية ويكمن الدور الأساسي لوظيفة الموارد البشرية في تكييف العمال والوظائف كميا ونوعيا في المؤسسة ولا يتم إلا على أساس معرفة:[2]

- الرجال والنساء يشكلون المؤسسة: من ناحية هرم الأعمال، الأقدمية، هيكل التأهيلات، التوزيع حسب الجنس والجنسية.
- تطور عدد العمال (التشغيل والتسريح).
- التعريف الدقيق للمناصب.

خامسا: وظيفة المحاسبة والمالية: لا تخلو مؤسسة من هذه الوظيفة لما لها من أهمية تزويد المسئولين فالوظيفة المالية عادة ما تشمل الوظيفة المحاسبية في نفس الوقت حيث تتجمع فيها أيضا وظيفة فرعية

[1] سيد الهواري، **مرجع سابق**، ص 86.

[2] عمر صخري، **اقتصاد مؤسسة**، مرجع سابق، ص:

جديدة وهي وظيفة التقدير أو الموازنات التقديرية وكذلك المحاسبة التحليلية والإحصاء وكل منها في مصلحة منفردة أو في نفس الهيكل إذا كانت المؤسسة أقل حجما، وهو ما يرتبط أيضا بالمراقبة التي تمثل في الواقع جزءا من وظيفة الإدارة، حيث مراقبة الجانب المالي في المؤسسة يدخل عادة ضمن الوظيفة المالية مع مصلحة الميزانيات التقديرية أو أحيانا يفرد له قسم خاص به ويدعى مراقبة التسيير.[1]

الشكل رقم (1-2): الهيكل التنظيمي الأفقي:

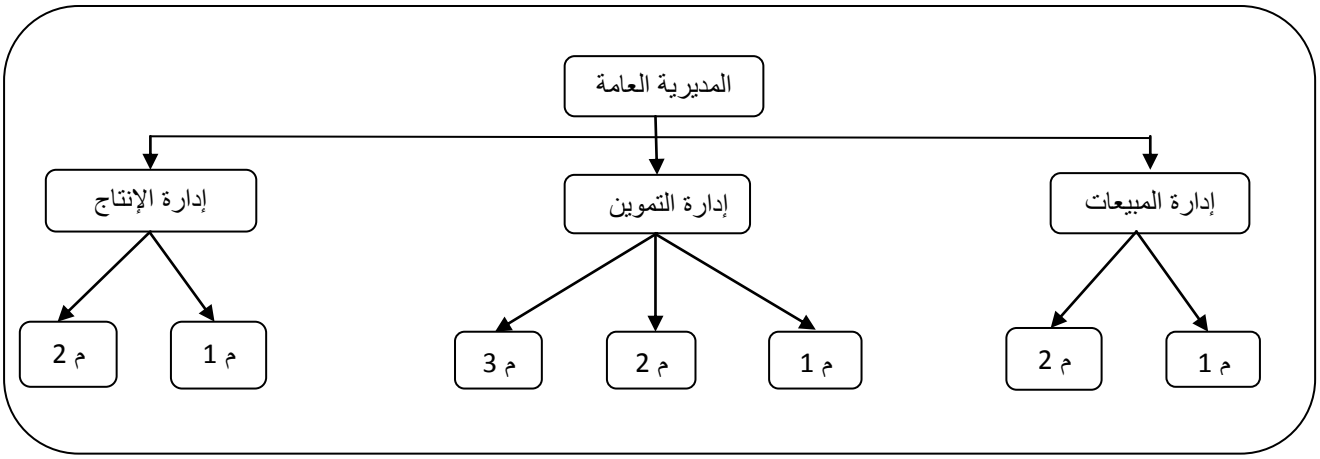

Source : Lasary, Économic De L'entreprise, Alger, 2001, P 60.

الشكل رقم (1-3): الهيكل التنظيمي المصفوفي:

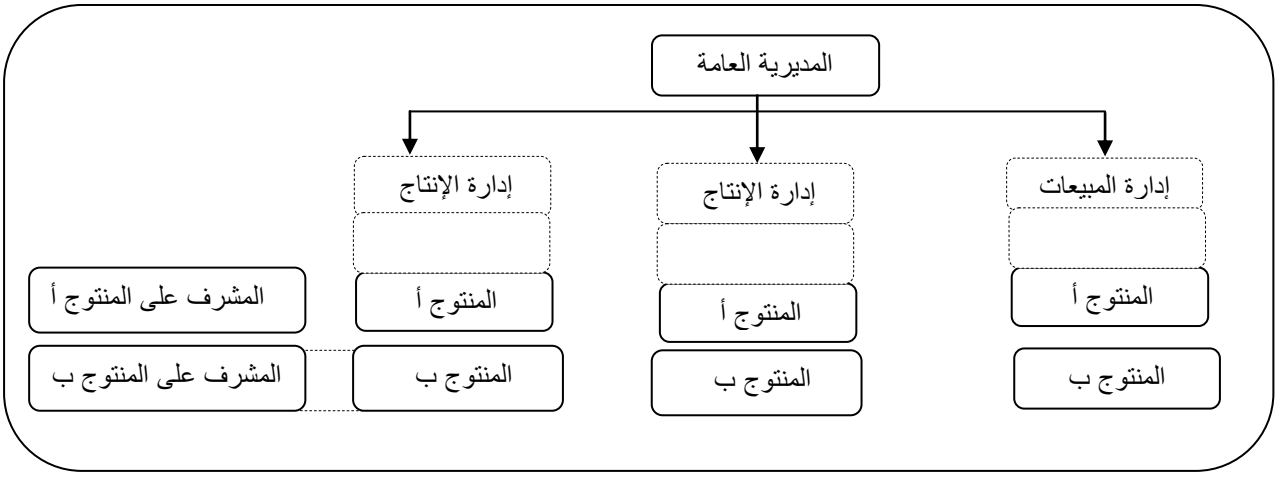

.4**Source :** Lasary, Économic De L'entreprise, Alger, 2001, P 6

[1] ناصر دادي عدون، **مرجع سابق**، ص: 225.

سادسا: نماذج هيكلة المؤسسات الاقتصادية.

لكي تتمكن المؤسسة من تحقيق أهدافها لابد من إسناد المسؤوليات للعاملين فيها إما يجب توضيح العلاقات بين مختلف وحدات عناصر هذه المؤسسة، تجمع الموارد وتوزيع المهام، إما يجب إنشاء تكامل بين مختلف وحدات التنظيم والتوفيق بينها وتنسيق كل النشاطات وفي هذا الصدد يمكن تصور كل أنواع الهياكل التنظيمية من وجهة نظر أفقية أو عمودية.

1. الهيكل التنظيمي العمودي: يحدد هذا النوع من الهياكل العلاقات الموحدة بين كل رئيس (مسؤول) ومرؤوسيه وإذا العلاقات بين الوحدات الإدارية على جميع المستويات يوجد هذا النوع من التنظيمات خاصة في المؤسسات الجديدة حيث لا يتلقى الموظف التعليمات إلا من طرف مسؤول واحد وهذا حسب مبدأ وحدة الموظف وتحدد السلطة عموديا أي من المديرية إلى أبسط عامل مرورا بجميع المستويات، وهذا ما يسمى أيضا بمبدأ تفويض السلطة.

2. الهيكل التنظيمي الأفقي: عندما يتسع تنظيم المؤسسة يصبح من الصعب على المسؤولين الإلمام بكل جوانب المهام المسندة إليهم، وبالتالي يكون بحاجة إلى مساعدات ونصائح تقنية وفي هذه الحالة يمكن توسيع الهيكل التنظيمي للمؤسسة من الناحية الأفقية بخلق وهذا ما يسمى (Postes d'état-major) مناصب جديدة تسمى مناصب مجلس القيادة بالتنسيق أو الهيكل التنظيمي الأفقي.

3. الهيكل التنظيمي المصفوفي: من بين الهياكل التي ظهرت مؤخرا تلك التي تعتمد على تنظيم المؤسسة في الشكل التي هي عبارة عن تجميع لعدة نشاطات مرتبطة ببعضها ومستعملة بشكل مسارات موجهة إلى زبون موجود إما داخل المؤسسة أو خارج يسمح بتحقيق مخرجات المؤسسة إما أن النشاطات في حد ذاتها هي عبارة عن مهام تابعة لمختلف الوظائف (تسويق، إنتاج، مالية، موارد بشرية، سلع، ...)، والتي لها علاقة بالسلعة أو الخدمة المراد إنتاجها أو أداؤها كما أن هذا النوع من الهيكلة يهدف إلى تحقيق تنسيق أكبر ومرونة مقارنة بالهياكل التنظيمية السالفة الذكر، وذلك بخلق إداريا علاقات وصيانة متعددة ولكن متكاملة يمكن تمثيل هذا الهياكل التنظيمية السابقة في الشكل الموالي:[1]

[1] حميد عبد الرحمان، **مرجع سابق**، ص-ص: 22-23.

المبحث الثالث: مفهوم التمويل وأنواعه وأهم مصادره.

إن إمداد المؤسسة بالأموال اللازمة لإنشائها أو توسيعها يعتبر من أعقد المشكلات التي تواجهها التنمية الاقتصادية في أي بلد كان وإن الكيفية أو الطريقة التي تحصل بها المؤسسات على ما تحتاجه من أموال للقيام بنشاطها هي أول ما يفكر فيه كل مسير وبقدر ما يكون حجم التمويل كبير ويحسن استثماره بقدر ما يكون العائد أو الربح الذي يعتبر هدف أي نشاط اقتصادي كبيرا.

المطلب الأول: مفهوم التمويل.

التعريف الأول: يعتبر التمويل أداة هامة من الأدوات الضرورية للعملية الإنتاجية والتمويل عبارة عن تدفق مالي أو سلعي بين مؤسسة التمويل والطرق المستفيد من تلك الأموال كما يعرف بـــ "أي عبارة عن توفير المبالغ النقدية اللازمة لرفع أو تطوير مشروع عام أو خاص والتمويل يشمل أيضا تلك القرارات التي تتخذها الإدارة من أجل توظيف الأموال توظيفا اقتصاديا للتحسين بالنظرة الكلية في أعمال المشروع حيث أنها ليست جزئيات منفصلة عن بعضها وبالتالي هي توفير للأموال والتنسيق في القرارات والأعمال في البعد الاقتصادي لصالح المشروع وقد يكون الغرض من التمويل التسيير أي العمل والمحافظة على القدرة الإنتاجية للمؤسسة المستفيدة من التمويل أي ضمان السير العادي لها.[1]

التعريف الثاني: يعرف بأنه البحث عن الطرائق المناسبة للحصول على الأموال والاحتياجات وتقييم تلك الطرائق والحصول على المزيج الأفضل بينها بشكل يناسب كمية ونوعية احتياجات والتزامات المنشأة.[2]

التعريف الثالث: يعرف بأنه توفير الأموال (السيولة النقدية) من أجل انفاقها على الاستثمارات وتكوين رأس المال الثابت بهدف زيادة الإنتاج والاستهلاك.

ومن خلال التعاريف السابقة يمكن أن نعرف التمويل على أنه انتقال لرؤوس الأموال من أصحاب الفائض إلى أصحاب العجز المالي بغرض تطوير مشروع عام أو خاص أو توسيع في استثمارات جديدة.

---

[1] رابح الزبيري، **التمويل وتطور قطاع الفلاحة في الجزائر**،رسالة ماجيستر، جامعة الجزائر، 1988، ص: 8.

[2] هيثم محمد الزغبي، **الإدارة والتحليل المالي**،دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عمان، 2000، ص: 105.

المطلب الثاني: أنواع التمويل.

يمكن تقسيم التمويل من عدة نواحي وتختلف الواحدة عن الأخرى.

أ) من ناحية المدة الزمنية: هناك ثلاثة أنواع وهي:

– تمويل قصير الأجل: هو تلك الأموال التي تحصل عليها المنشأة من الغير وتلتزم بردها خلال فترة لا تزيد عادة عن عام،[1] وهي إما ائتمان مصرفي أي قرض لمدة سنة وإما ائتمان مصرفي أي قرض لمدة سنة وإما ائتمان تجاري أي بضاعة كالدائنين وأوراق الدفع وإما تكون أوراق تجارية كالسندات.[2]

– تمويل متوسط الأجل: ينشأ هذا التمويل عن تلك العمليات التي تتطلب استعمال للأموال لفترة تتراوح بين سنتين وخمسة سنوات قبل استردادها كشراء آلات ومعدات بالنسبة للمشروعات الفلاحية.[3]

– تمويل طويل الأجل: ينشأ من طلب على الأموال اللازمة لإجراء التحسينات ذات صيغة الاستثمار كاستصلاح الأراضي وبناء أو إنشاء مؤسسات صناعية وغيرها من العمليات التي تؤدي إلى زيادة إنتاجية الوحدة المستثرة في المدى البعيد والتي تزيد فترة احتياجاتها التمويلية عن خمسة سنوات فما فوق.[4]

ب) من ناحية مصدر الحصول على الأموال: هناك نوعين من المصادر هما:

1/ تمويل ذاتي (داخلي):

وهو يعبر عن الارتباط المباشر بين مرحلة التجميع ومرحلة الاستخدام بما يتضمنهم ذلك من وحدة مصادر الاستخدام وأهم صور هذا التمويل بالنسبة للمشروعات هو تمويل ذاتي وإليه تلجأ غالبية المؤسسات الخاصة كما يمكن للمؤسسات العامة أن تتبعه وتتمتع حينئذ باستغلال مالي وميزانية ذاتية.[5]

---

[1] منير إبراهيم، **سلسلة الفكر الحديث في مجال الإدارة المالية الفكر الحديث في مجال مصادر التمويل**،توزيع منشأة المصارف، الإسكندرية، 1997، ص: 5.

[2] هيثم محمد الزغبي، **إدارة التحليل المالي**، الطبعة الأولى، دار الفكر، عمان، الأردن، ص:

[3] جميل أحمد توفيق، **أساسيات الإدارة المالية**،دور النهضة العربية، بيروت، ص: 341.

[4] أمال سعادة وفتحي قانة وعز الدين قجيليز، **طرق التمويل دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية**،فرع بسكرة، تخصص مالية نقود وبنوك، جامعة محمد خيضر، بسكرة، دفعة 2003، ص: 6.

[5] أمال سعادة وفتحي قانة وعز الدين قجيليز، **نفس المرجع السابق**،ص–ص: 6–7.

2/ تمويل خارجي:

هنا يلجأ ولتمويل المشروع إلى المدخرات المتاحة في السوق المالية سواء كانت محلية أو أجنبية بواسطة التزامات مالية (قروض، سندات،أسهم) لمواجهة احتياجاتهم المالية.

ج) من ناحية الغرض الذي يستخدم لأجله التمويل: هناك نوعين:

1/ تمويل الاستغلال:

يتمثل في استغلال لمواجهة النفقات التي تتعلق أساسا بتشغيل الطاقة الإنتاجية للمشروع قصد الاستفادة منها كنفقات للشراء للمواد الخامة أو دفع أجور العمال وما إلى ذلك من المدخلات اللازمة لإتمام العملية الإنتاجية والتي تشكل في مجموعها أوجه الإنفاق.

2/ تمويل الاستثمار:

يتمثل في الأموال المخصصة لمواجهة النفقات التي تترتب عنها خلق طاقة إنتاجية جديدة أو توسيع الطاقة الحالية للمشروع كاقتناء الآلات والتجهيزات وإقامة محطات لتربية الحيوانات واستصلاح الأراضي وما إلى ذلك من العمليات التي ترتب عنها.[1]

مخطط يوضح أنواع التمويل.

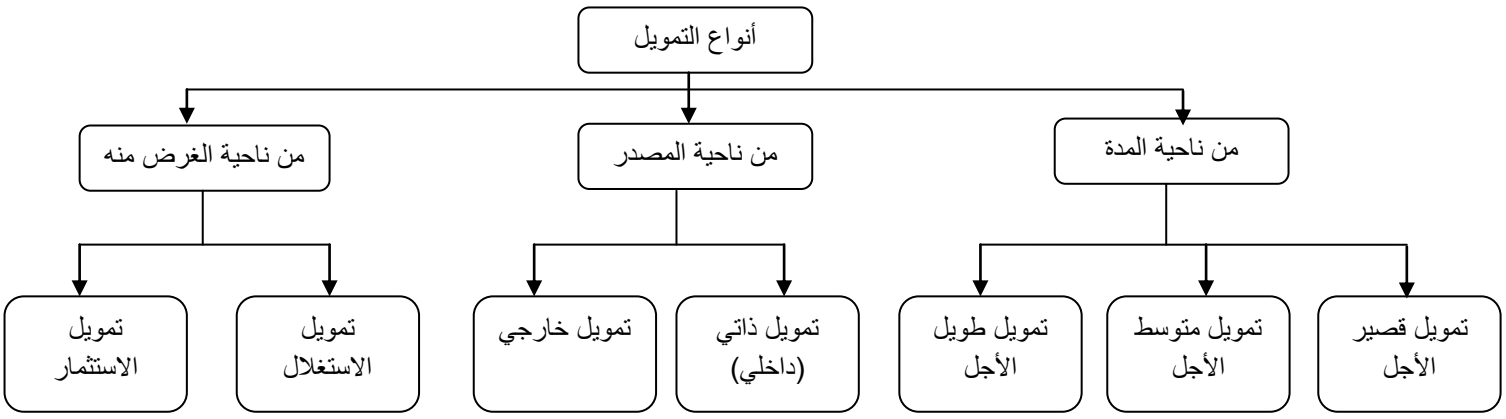

المصدر: من إعداد طلبة المذكرة

[1] أمال سعادة وفتحي قانة وعز الدين قجليز، **نفس المرجع السابق**،ص-ص: 6-7.

المطلب الثالث: مصادر التمويل.

أولا: مصادر التمويل قصير الأجل.

يعرف التمويل القصير الأجل على أنه عبارة عن التزامات دين تستحق في فترة زمنية قصيرة عادة ما تكون أقل من سنة وتوجد عدة مصادر للتمويل قصير الأجل أهمها الائتمان التجاري والائتمان المصرفي وكذلك الأوراق التجارية.[1]

أ) الائتمان التجاري:

هو عبارة عن التسهيلات بالدفع التي يمنحها للتاجر (المنشأة) عند قيام هذه الأخيرة بشراء بضاعة لإعادة بيعها أو شراء مواد خام لتصنيعها وبيعها ويجب الإشارة هذا إلى أن البيع بالتقسيط لا يندرج ضمن الائتمان التجاري لأن الهدف منه هو لغاية الاستهلاك النهائي وليس الهدف إعادة البيع كما إن بيع الأصول الثابتة بكمبيالات يندرج ضمن الائتمان التجاري ويتخذ هذا الأخير شكل حساب جاري (الحساب المفتوح) أو شكل كمبيالة أو سند إذن وجميع هذه الأشكال تمكن المشتري أن بدل من البائع على ما يحتاج إليه من بضاعة بصفة عاجلة مقابل وعد منه بسداد قيمتها في تاريخ أجل.

ب) الائتمان المصرفي:

يتمثل الائتمان المصرفي في القروض المختلفة التي يقدمها البنك لعملائه من المؤسسات التجارية والصناعية ويلاحظ أن البنوك التجارية بصفة عامة تتجنب تمويل المشروعات بالقروض طويلة الأجل نظرا لأنها بطبيعتها أداة مالية متخصصة في منح أنواع معينة من القروض طويلة الأجل أما أهم أنواع القروض المصرفية التي تمنحها البنوك هي القروض الغير مكفولة بضمان معين والقروض المكفولة بضمان.

في حالة القروض الغير المكفولة بضمان يقوم البنك بالموافقة (ولمدة معينة من الزمن) على السماح للمشروع بالاقتراض كلما لزمه المال بشرط أن لا تزيد الكمية المقترضة على مبلغ معين في أي وقت، وعادة يضع البنك شرطين عند قيامه بفتح اعتماد لأي منشأة ويعرف الشرط الأول بالرصيد

[1] عبد الغفار حنفي، **أساسيات التمويل والإدارة المالية**، دار الجامعة الجديدة، 2002، ص: 411.

المعوض، حيث بطلب البنك من المقترض أن يحتفظ في حسابه الجاري بالبنك نسبة مئوية معينة تتراوح من 10% إلى 20% من قيمة الاعتماد والشرط الثاني هو وجوب قيام العميل بسداد قروضه مرة واحدة على الأقل كل سنة بالإضافة إلى هذين الشرطين كثيرا ما يشترط البنك على المدين أن يلتزم بإتباع سياسات مالية معينة طوال فترة القرض مثل المحافظة على درجة معينة من السيولة أو المحافظة على نسبة اقتراض معينة.

والنوع الثاني من القروض المصرفية المكفولة بضمان وهذا الضمان إما أن يكون شخص آخر أو أصل معين كالحسابات المدنية أو أوراق القبض أو أي نوع من الأوراق المالية أو البضائع والقاعدة هنا أن البنوك لا تمنح القروض المطلوبة لعملائها بالقيمة الكاملة للضمان المقدم بل تحتفظ بنسبة من قيمة الضمان لتغطية الأخطار وانخفاض قيمته وقت الرجوع لأصحاب الدين.

ج) الأوراق التجارية:

وهي تمثل مختلف أنواع الأوراق ذات الأجل القصير وتستخدم هذه الأخيرة في العمليات التجارية على أساس أنها شهادة دين تظهر بكل وضوح حقوق والتزامات كافة أطرافها ومن بين أنواعها (السند لأمر، سند الرهن، السفتجة، الضمان الاحتياطي، سند الصندوق، سند الخزينة العامة، ... الخ).[1]

ثانيا: مصادر التمويل متوسط الأجل.

يعرض هذا المطلب أهم مصادر التمويل المتوسط الأجل التي تستطيع أي مؤسسة أو شركة استعمالها لتمويل الجزء الدائم من استثماراتها في الرأسمال العامل (المتداول) والتمويل الإضافات على موجوداتها الثابتة، تشمل مصادر التمويل متوسطة الأجل كل من قروض المدة أو قروض متوسطة الأجل وتمويل الاستجار.

1 - التمويل بالاستئجار: بصفة عامة يستخدم هذا النوع من التمويل في المباني والأجهزة.

2 -قروض المدة قروض متوسطة الأجل: عادة ما يتم سداد هذا القروض بصورة منتظمة على مدار عدد من السنوات مثل عمر القرض وعادة ما يكون آجال استحقاق هذه القروض تتراوح

[1] عبد الغفار حنفي، **مرجع سابق**، ص: 422.

ما بين سنة واحدة وسبع سنوات الأمر الذي يعطي للمقترض الاطمئنان بتوفير التمويل ويقلل من أخطار إعادة التمويل أو تحديد القروض قصيرة الأجل وعادة ما تكون هذه القروض مضمونة بأصل معين.

ثالثا: مصادر التمويل طويل الأجل.

تتعدد مصادر التمويل طويلة الأجل مثلها مثل باقي المصادر الأخرى إلا أن الفارق الرئيسي بينها هو الفترة الزمنية التي تحددها وتتمثل هذه المصادر في:

1 - الأسهم العادية: عبارة عن حصة لرأسمال الشركة المساهمة العامة المصدرة لهذه الأسهم والقيمة الاسمية تمثل القيمة المدونة على متن السهم وهي لا تعني بالضرورة سعر شراء السهم في العادة تكون الأرباح الموزعة تمثل نسبة من القيمة الاسمية لسهم العادية وتمنح الأسهم العادية حاملها حق في الملكية النهائية للشركة ويتبع ذلك في تحمل مخاطر أعمال الشركة وفقا لنسبة المساهمة فيها وفي حالة تصفية الشركة لا يحق لحملت الأسهم العادية المطالبة بحقوقهم في قيمة التصفية للشركة إلا بعد تسوية مطالبات الغير وحملت الأسهم الممتازة وتعد الأسهم العادية مصدر تمويلي دائم.[1]

2 -الأسهم الممتازة: تعرف الأسهم الممتازة على أنها حصة في رأس مال الشركة لها نسبة أرباح ثابتة إلا أن الشركة غير ملزمة بدفع قيمة هذه الأرباح في حالة تحقيق خسارة وسميت بالأسهم الممتازة لأن لهذه الأسهم امتياز أولوية في الحصول على قيمتها في حالة تصفية قبل الأسهم العادية كما لها امتياز في الحصول على أرباح قبل الأسهم العادية.

3 -الأرباح المحتجزة: هي عبارة عن ذلك الجزء الفائض القابلة للتوزيع الذي حققه الشركة من ممارسة نشاطها في سنوات سابقة أو سنة جارية ولم يدفع بشكل توزيعها وبقي لإعادة الاستثمار وهذه الأرباح تظهر في الميزانية ضمن حقوق عناصر حقوق الملكية.

[1] عبد الغفار حنفي، **مرجع سابق**، ص-ص: 455-456.

4 -السندات: تمثل السندات الأموال المقترضة التي تستخدم لتمويل الطويل الأجل وإنما في واقع الأمر عبارة عن قروض طويلة الأجل وهذا القرض تمويلي ينقسم إلى أجزاء صغير متساوية في القيمة ويطلق على كل منها اسم سند.

5 -القروض طويلة الأجل: وتتجلى خاصة في تدخلات البنوك في الأسواق المالية فتساهم في تمويل الاقتصاد وهي قروض موجهة للحيازة على تجهيزات إنتاجية ذات مردودية على المدى الطويل وتوجه إلى مشاريع إنتاجية وتكون مباشرة مدتها تفوق سبعة سنوات.[1]

[1] عبد الغفار حنفي، **مرجع سابق،** ص 458.

خلاصة الفصل:

إن أهم ما يمكن استخلاصه هو أن البنوك دورا كبيرا في تمويل المؤسسات الاقتصادية وذلك عن طريق تقديم قروض الاستغلال إذا كانت احتياجات المؤسسة قصيرة الأجل (توفير السيولة الآتية لدورة الاستغلال)، أو قروض الاستثمار إذا كانت احتياجاتها متوسطة وطويلة الأجل (تكون رأسمال ثابت).

تحتل البنوك التجارية مكانة هامة في النشاط الاقتصادي من خلال الدور الذي تلعبه في النظام النقدي المصرفي، إذ تقوم بمجموعة من المهام المختلفة أهمها توفير الائتمان الذي يعتمد على وظيفتين أساسيتين الأولى نقدية وتتلخص في تزويد المجتمع بالنقود وتنظيم تداولها والثانية تمويلية تختص بتوفير رؤوس الأموال وحسن تسييرها وبالتالي للبنوك دور أساسي في توفير الأموال لمتطلبات المؤسسات الاقتصادية، إذ تلعب دورا حيويا في تمويل المشاريع الاقتصادية ومنح القروض لزيادة وتوسيع هذه المشاريع.

الفصل الثاني

مقدمة الفصل الثاني.

في وقتنا الحالي تجد المؤسسات الاقتصادية احتياجات يومية لتمويل نشاطها التجاري إذ يعد البنك أهم مصادر تمويلها وتتمثل في القروض البنكية.

ونحاول في هذا الفصل أن نبين ما يلي:

المبحث الأول: دورة الاستغلال في المؤسسة.

المبحث الثاني: العوامل المؤثرة في منح القروض.

المبحث الأول: دورة الاستغلال.

المطلب الأول: مفهوم دورة الاستغلال.

أولا: تعريف قروض الاستغلال.

على أنها قروض قصير الأجل تهدف إلى تغطية احتياجات الناجمة عن عمليات الاستغلال أو تغطية النقص الظرفي أو المؤقت في رأس المال العامل وهذا النوع من القروض لا يتعدى مدتها السنتين على الأكثر.[1]

ثانيا: تعريف دورة الاستغلال.

تعريف 1: تعتبر دورة الاستغلال المنشأة الأساسي لثروة المؤسسة وهي المسئولة عن تحقيق النتائج المرتبطة أساس بالنشاط وهذا ما يظهر من خلال عناصر الاستغلال والتي تتمثل فيما يلي:

- تكوين الثروة والمتمثلة في العمليات المبيعات والإنتاج المباع؛
- تآكل الثروة من خلال عمليات المواد المستهلكة اليد العاملة المتعددة الخدمات الخارجية.[2]

تعريف 2: من الناحية المالية تعني دورة الاستغلال من الناحية المالية شبكة من التدفقات المالية التي تضمن سير العمليات التبادلية بين المؤسسة والأعوان الاقتصاديين الأخرى.[3]

المطلب الثاني: مراحل دورة الاستغلال.

أولا: المرحلة التموينية.

تعتبر هذه الوظيفة من الوظائف الأساسية وتتمثل وظيفة الشراء ووظيفة التخزين، تظهر الأهمية التموينية من خلال تزويد المؤسسة باحتياجاتها الضرورية اللازمة للإنتاج وتعرف هذه المرحلة في المؤسسة التجارية على أنها نشاط اقتصادي يستهدف الحصول على المنتجات من السلع والخدمات التي سوف يعاد بيعها. وإن كان هذا التعريف متفقا عليه بالنسبة للمؤسسة التجارية فإن

[1] Pierre Conso, **Gestion Financiére de L'entreprise,** 8éme édition, Dunod, Paris, 2000, P : 28.
[2] إلياس بن ساسي ويوسف قريشي، **التسيير المالي (الإدارة المالية)**، ط 2، دار وائل للنشر والطباعة، سنة 2011، ص: 148.
[3] Pierre Conso, P : 27.

الأمر ليس كذلك بالنسبة للمؤسسة الصناعية وهذا يعود إلى مفهوم التموين الذي يتميز بالشمولية ويمكن النظر إليه من زوايا مختلفة وفيما يلي بعض التعاريف:

- التموين يهدف إلى تقديم المنتوج ليستطيع القيام بخدمة معينة في المؤسسة بالكمية المحددة وفي الأجل المحدد وبأدنى تكلفة وبجودة عالية؛
- التموين في المؤسسة الصناعية هو عملية تهدف إلى الحصول على منتوجات سواء كانت سلع أو خدمات ضرورية لضمان السير العادي لعملية الإنتاج.[1]

ثانيا: المرحلة الإنتاجية.

من الناحية الاقتصادية المؤسسة هي عبارة عن توليفة بين مجموعة من العوامل بغية إنتاج وتبادل السلع والخدمات مع أعوان اقتصادية أخرى يتمثل هدفها في تحويل السلع والخدمات المتاحة لها إلى منتوجات موجهة للأعوان الاقتصادية الأخرى فالنشاط الأساسي للمؤسسة قائم على الإنتاج والتبادل وظيفة الإنتاج هي عبارة عن عملية تقنية Processus Technologique تتميز بفترة زمنية التي تتعلق بتحويل السلع والخدمات وكذلك بالجانب المتعلق بالعوامل الضرورية لاستمرارية نشاطها كرأس المال والمواد الأولية والعمل. هذه العملية التقنية تؤثر في طبيعة هيكل رأس مال المؤسسة وكذلك شكل التبادلات سواء من أعلى أو من أسفل مستويات النشاط الإنتاجي.[2]

ثالثا: المرحلة التسويقية.

1 -مفهوم التسويق:

كل مؤسسة مطالبة بإشباع بعض الحاجات من خلال بيعها لمنتجاتها من سلع وخدمات المستهلكين في مختلف الأسواق. ويمكن تحقيق هذا الغرض عن طريق التبادلات التي تتم بين المؤسسة والأسواق المختلفة والتسويق لا يختلف في مفهومه العام عن هذا الإطار.[3]

2 -دراسة التسويق معرفة السوق تمكن المؤسسة من التحكم في عدد معين من المتغيرات الرئيسية التي تتمثل في المنتوج، السعر، الاتصال، التوزيع.

[1] عبد النور مدب وخالد طاهري، **دراسة تقييمية للوضعية المالية والاقتصادية للمؤسسة**، مذكرة مهندس دولة في التخطيط، المعهد الوطني للتخطيط والإحصاء، الجزائر، 2005، ص: 08.

[2] Pierre Conso, **Financière De L'entreprise,** Op, Cite, P : 07.

[3] Jean Longatte,

من أجل تحقيق فعالية قصوى لنشاطات المؤسسة يجب على المؤسسة دراسة كيفية توزيع وتوجيه جهودها بين المتغيرات التي سبق ذكرها والتنسيق بين مختلف أنظمتها والشكل التالي يوضح ذلك.[1]

الشكل رقم (2-1): المتغيرات الأساسية في عملية التسويق.

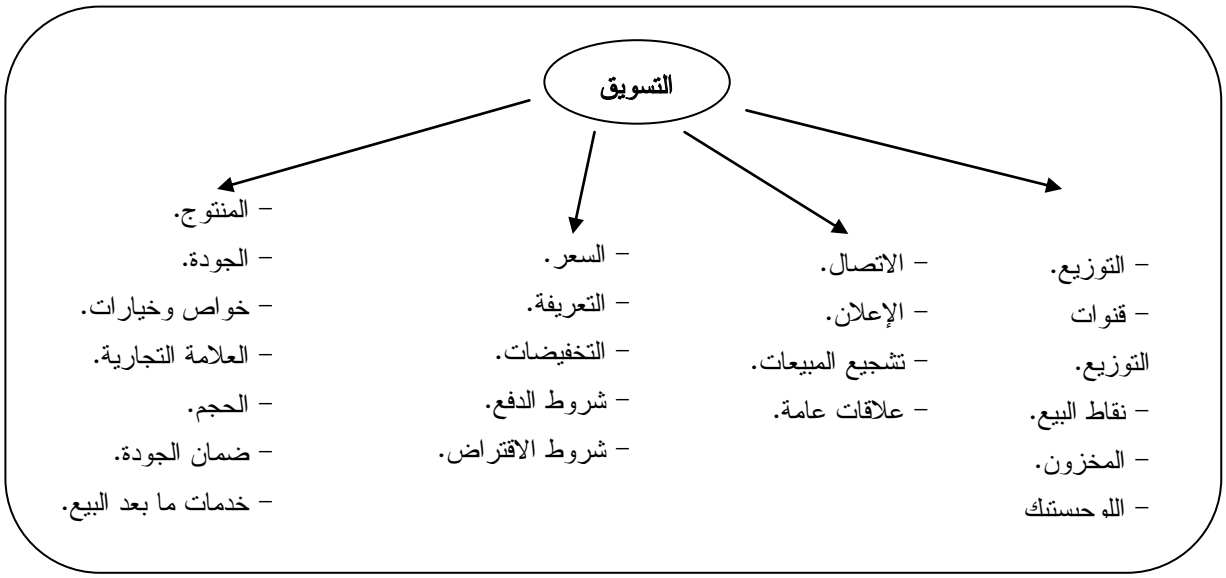

Jean Longatte, Economie D'entreprise, P : 19.

تعتبر دراسة السوق من المهام الرئيسية لإدارة التسويق في المؤسسة بحيث تتعدى أغراضها مثل: دراسة العرض والطلب وتطور حاجات المستهلكين وتهدف دراسة السوق إلى توفير المعلومات اللازمة التي تخدم مصلحة المؤسسة.

المطلب الثالث: أنواع قروض الاستغلال.

أولا: قروض الخزينة: تنقسم إلى:

1) تسهيلات الصندوق: هي تسهيلات قصيرة المدى لا تفوق السنة الهدف منها تغطية العجز الحاصل في صندوق الزبون.[2]
2) السحب على المكشوف: وهنا يقوم البنك بفرض فائدة على العميل خلال فترة التي يسحب فيها ويطلق على هذه الفترة لمدة المكشوف.[3]

[1] Jean Longatte, **Economie D'entreprise,** Op, Cite, P : 18-19.
[2] شاكر القزويني، **محاضرت في اقتصاد البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1992، ص: 94.
[3] عبد الغفار حنفي عبد السلام، **الإدارة الحديثة في البنوك التجارية**، دار الجامعة، القاهرة، ص: 141.

ثانيا: قروض المخزونات:فهذه القروض تقدم البنوك تسبيقات على السلع القروض الموسمية:

1) تسبيقات على السلع: إذ يأخذ البنك سلع الزبون كرهن فيجب أن يكون لها سوق كما يشترط سهولة تحديد قيمتها بوجود مستودعات لدى الزبون.
2) قروض موسمية: وتمنح للقطاعات ذات النشاطات الموسمية ويتم عن طريق اكتتاب لسند لأمر لطرف المستفيد بحيث يمكن خصمه في بنكه وهو مسموح لمدة سنة كحد أقصى.

ثالثا: تجنيد الحقوق:في هذه الحالة يقوم البنك بخصم تجاري وصفقات تجارية داخلية وخارجية.

رابعا: الالتزام بالتوقيع: هي تعهدات يقدمها البنك التجاري لزبائنه ضمانا لمديونتهم لتعامل مع الغير ويتم تقديم التعهدات على شكل توقعيات لصالح الدائنين.

المبحث الثاني: العوامل المؤثرة في منح القروض.

المطلب الأول: مجموعة العوامل المتعلقة بموضوع الائتمان.

أولا: الغرض من التسهيلات الممنوحة للعملاء: لابد أن يكون الغرض واضح ومحدد داخل الدراسة الائتمانية وأن يعكس ذلك نفسه في الكيفية التي يتم بها منح التسهيلات الائتمانية المقترحة.

ثانيا: مدة التسهيل: من التعارف عليه أن المخاطر تزداد بزيادة المدة الممنوحة عنها التسهيل ومن ثم يجب معرفة المدة التي يرغب العميل في الحصول على التسهيل خلالها ومتى سيقوم بسداد وهل تتناسب فعلا مع إمكانيات العميل وقدرته.

ثالثا: مصدر وطريقة السداد: من الضروري معرفة مصدر السداد لدى العميل للوقوف على مدى إمكانية سداد التسهيلات ثمن الموارد الناجمة على نشاط العميل وتقسيم مدى انتظامها وكيفياتها لسداد كافة الالتزامات من عدمه ثم طريقة السداد بحيث السداد على دفعة واحدة أو بأقساط دورية أو حق السحب والإيداع خلال فترة التسهيلات ومن ثم يتعين على الباحث دراسة كيفية السداد للتسهيلات الممنوحة.

رابعا: نوع ومبلغ التسهيلات المطلوبة: يجب تحديد نوع التسهيل المطلوب وهل يتوافق مع السياسة العامة للائتمان في المصرف أم يتعارض معها، وهل يتناسب فعلا مع الغرض أو النشاط الذي سيقوم

بتمويله، وهل هناك عقبات معينة تحول دون سداد هذا التسهيل من جانب العميل سواء في الوقت الحاضر أو في المستقبل خلال فترة الائتمان وكذلك الأمر بالنسبة لمبلغ التسهيل حيث له أهمية محورية خاصة، فكلما زاد المبلغ عن حد معين كلما زادت مخاطر عدم سداده، وكلما كان المصرف أحرص في الدراسات والبحوث التي يجريها، أما إذا كان مبلغ التسهيل المطلوب صغير فإنه يكون من السهل الحصول عليه إذا ما توفرت الشروط الائتمانية المعتادة فيه.[1]

المطلب الثاني: مجموعة العوامل المتعلقة بالعميل طالب الائتمان.

أولا: شخصية العميل وقدرته على الاستدانة.

غالبا ما يشكل هذا العنصر الأهمية القصوى إذ أن المقترض ذو قيم أخلاقية عالية سيبذل كل ما في وسعه السداد بغض النظر عن حالته المادية أو وضعه في ميدان العمل ويعتبر عامل القدرة على الاستدانة أحد أهم العوامل التي تؤثر في مقدار المخاطرة التي تتعرض لها إدارة الائتمان.

ثانيا: رأس مال العميل وقدرته على توليد الأرباح.

يعتبر رأس المال العميل مصدر تمويل الذاتي له ويشمل رأس المال الاسمي مضافا إليه احتياطات والأرباح غير موزعة يهدف التأكد من مدى كفاية المصادر الذاتية لسداد التزامات العميل قبل الغير في حالة الإعسار.

ثالثا: الضمانات التي يمكن للعميل تقديمها للمصرف.

لابد أن تقابل التسهيلات الائتمانية الممنوحة للعملاء بضمانات كافية لسداد قيمة التسهيلات بالإضافة إلى ما يستحق عليها من الفائدة أو عملات أو مصارف.

رابعا: الظروف السياسية والاقتصادية المحيطة بالعميل.

ينبغي على باحث الائتمان دراسة الظروف الاقتصادية والغير الاقتصادية المحيطة بالعميل للوقوف على مدى تأثير العميل بدوره الاقتصادي وكذلك بمتغيرات البيئة السياسية والاجتماعية والقانونية.[2]

---

[1] حميد عبد الرحمان، **البنك وعلاقته بالمؤسسات الاقتصادية في تمويل دورة الاستغلال**، دراسة حالة قروض الاستغلال في البنك الوطني الجزائري، شهادة الماستر، سنة 2011، ص: 52.

[2] حمود سمير، **التحليل الائتماني**، دار الوحدة للطباعة والنشر، بيروت، 1993، ص: .

المطلب الثالث: مجموعة العوامل المتعلقة بالمصرف.

أولا: درجة السيولة التي يتمتع بها المصرف.

وتتمثل في حجم الأموال النقدية غير الموظفة والتي تفيض عن حاجة المصرف في الوقت الحالي أو مقدار التوظيف الحالي وشكل هذا التوظيف في أصول المصرف ومدى قابليتها للتسيير بسرعة وتؤثر على السيولة في المصرف عاملان أساسيان هما:

- نسبة الاحتياطي الإلزامي التي تفرضها سلطة النقد؛
- نسبة السيولة القانونية التي تفرضها قوانين سلطة النقد.

ثانيا: الإستراتيجية التي يتبعها المصرف في اتخاذ قراره الائتماني.

عادة ما تقوم المصارف بإتباع أو تبني أحد الإستراتيجيات في اتخاذ قراره الائتماني نوجزها فيما يلي:

- إستراتيجية قيادة السوق: وهي إستراتيجية هجومية شبعها المصارف كبيرة الحجم والتي تتوسع باستمرار ومن ثم تكون قدرتها ورغبتها على منح الائتمان كبيرة؛
- إستراتيجية الانقياد للسوق: وتتبعها المصارف المتحفظة التي تعاني من خلل في مركزها المالي ومن ثم فإنها تستخدم الأدوات التقليدية في منح الائتمان ولا تقبل على أي عملية تتضمن مخاطر غير معتادة.
- إستراتيجية الرشادة الائتمانية: وتقوم المصارف صغيرة الحجم بإتباعها عادة خاصة إذا كانت مواردها محدودة.

ثالثا: الهدف العام للمصرف.

تسعى المصارف إلى تحقيق الأرباح وبالرغم من أجل تحقيق الأرباح يعتبر الهدف الأساسي للمصارف، إلا أن هناك مجموعة أخرى من الأهداف تسعى المصارف إلى تحقيقها مثل: السيولة والاستقرار وتحقيق التنمية الاقتصادية.

رابعا: حصة المصرف في السوق المصرفي.

يجب أن تسعى المصارف لزيادة حصصها السوقية وذلك من خلال ما تقدمه من تعاملات رائدة وفريدة لا تقدمها المصارف الأخرى وتنقسم حصة المصارف في السوق إلى أربعة أجزاء وهي:

1 -حصة في الإيداعات وتشمل (عدد المودعين، حجم الإيداعات، توزيع الإيداعات، ... الخ)؛

2 -حصة في التوظيف وتشمل عدد العملاء، حجم التوظيف، توزيع التوظيف حسب نوع العميل؛

3 -حصة في الخدمات المصرفية وتشمل أنواع الخدمات المصرفية التي من المتوقع تأديتها وإمكانية التطوير؛

4 -حصة في الأموال المدارة لصالح العملاء ويدخل في ذلك صناديق الاستثمار.

خامسا: إمكانيات المصرف المادية والبشرية.

وتشمل الكفاءات الإدارية وخبرة القائمين على عملية منح الائتمان، فكلما تعاظمت إمكانيات المصرف المادية والبشرية، كما تعاظمت درجة استعداده على منح الائتمان من عدمه.

المبحث الثالث: مخاطر القروض البنكية.

يقوم البنك بتمويل المؤسسات والمشاريع الاستثمارية بعد دراسة ملفات طلب القرض حتى تكمل وتزاول هذه الأخيرة (المؤسسات، المشاريع) نشاطاتها الإنتاجية ولكن يتضمن هذا التمويل عدة أخطار تأثر على سمعته لدى الزبائن والبنوك الأخرى.

المطلب الأول: تعريف مخاطر القروض.

تعريف الأول: هو عدم إمكانية التقدير المطلق لتلقي الأرباح المرجوة والمتوقعة من عملية توظيف الأموال، إضافة إلى أنه الفرق بين ما ستكون عليه القيمة الفعلية للمتغير عندما تتحقق الأهداف المستقبلية والقيمة المحتملة المستمرة كما حسبت من قبل.[1]

[1] المقدم علاء الدين والهلة إبراهيم ودوح التجاني، **القروض البنكية ومخاطر منحها**، مذكرة تخرج شهادة ليسانس، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، سنة 2012، ص: 43.

تعريف الثاني: تعتبر من المخاطر التجارية لأنها مرتبطة مباشرة باختيار الزبائن والأسواق.

تعريف الثالث: هي تدهور للوضعية المالية للمقترضين تكون ناتجة في الأسواق المالية عن ما يلي:

- التمويلات بمعدلات فائدة مرتفعة؛
- انخفاض قيمة تداول الأسهم.[1]

المطلب الثاني: طبيعة المخاطر.

يجب أن نفرق بين الأخطار العامة والأخطار المهنية والأخطار الخاصة بالشخص أو بالعملية.

1 -الخطر العام: مرتبط بمراقبة الأزمات السياسية والاقتصادية، إن الحروب بسبب إغلاق المؤسسات وتدميرها وفي بعض الأحيان مصادرتها، إن الاضطرابات الاجتماعية تسبب الاضطرابات المتواصلة التي تنتج عنها متاعب ومصاعب تجارية أو مالية لأغلب المؤسسات، إن الاضطرابات المالية ترغم الدولة على اتخاذ تدابير كوقف الدفع إلى الخارج وذلك ينتج إيقاف المصارف عن الدفع وتليها افلاسات عديدة يضاف إلى ذلك الأضرار الناتجة عن الطبيعة مثل: الطوفان، الحرائق، الجفاف والأمراض التي تصيب مناطق شاسعة.

2 -الخطر المهني: يكمن في التغيرات المفاجئة التي تغير شروط الإنتاج: نقص في المواد الأولية، تغير حاد في الأسعار، ثورة تقنية، تغير أساسي في طرق الإنتاج، إحداث إنتاج مماثل بأسعار بخسة، إن إغلاق الأسواق الخارجية يوجه الإنتاج الوطني أو وضع دعمي خارجي على بضاعة مماثلة، كل ذلك يجعل المصارف حذرة حيال التسليط.

3 -الأخطار الخاصة بالزبون وبالعملية: إن الأخطار الخاصة بالعميل أو العملية تتأتي من الحالة المالية والصناعية أو التجارية للمؤسسة أو من القدرة التقنية.

المطلب الثالث: أنواع المخاطر البنكية.

إن البنك عند منحه للقروض يتعرض هذا الأخير إلى عدة مخاطر والتي نوجزها فيما يلي:

[1] سطوف بن علي وخوجة فاطة الزهراء، **إدارة القروض البنكية**، مذكرة تخرج شهادة ليسانس، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، 2011، ص: 57.

أولا: المخاطر الائتمانية.

تعرف المخاطر الائتمانية بأنها مخاطرة أن يتخلف العملاء عن الدفع أي يعجزون عن الوفاء بالتزاماتهم بخدمة الدين، ويتولد عن العجز عن السداد خسارة كلية أو جزئية لأي مبلغ مقرض لأي طرف مقابل وللمخاطرة الائتمانية أهمية قصوى منت حيث أهمية الخسائر المحتملة لأن للمخاطرة الائتمانية أهمية بالغة حيث أن عجز عدد صغير من العملاء المهمين عن الدفع يمكن أن يتولد عنه خسائر كبيرة، وهذا من خلال إجراءات كلاسيكية متبعة في البنوك، فتنظيم الحدود وتضع سقف على المبلغ المقرض سواء لعميل واحد أو لعدد من العملاء داخل وضعية واحدة أو في بلد معين ويتم إجراء فحص للتطبيقات الائتمانية بواسطة مسئولي الائتمان أو لجان الاعتمادات التي يجب أن تتوصل إلى حد أدنى من اتفاق قبل اتخاذ قرار بتحمل المخاطرة.

ثانيا: مخاطر السيولة.

تعتبر مخاطر السيولة مخاطر رئيسية ويتم في الغالب تعريفها بطريقة مختلفة.

- لا سيولة شديدة؛
- احتياطي السلامة الذي توفره محفظة الأصول السائلة؛
- القدرة على تدبير الأموال بتكلفة عادية؛

وينتج عن حالة لا سيولة الشديدة الإفلاس، ومن ثم فإن مخاطر السيولة هي مخاطر قاتلة، ومع ذلك فإن هذه الأحوال الشديدة غالبا ما تكون ناتجة عن مخاطر أخرى على سبيل المثال الخسائر الهامة بسبب عجز عميل كبير عن الدفع يمكن أن تشير قضايا متصلة بالسيولة وشكوكا فيما يتصل بمستقبل المنظمة. وتكفي هذه لإحداث حالات سحب ودائع على نطاق واسع أو إغلاق حدود تسهيلات الائتمان بواسطة المؤسسات الأخرى الساعية لحماية نفسها من حدوث عجز محتمل عن الدفع ويمكن للاثنين معا أن يحدثا أزمة سيولة شديدة يمكن أن تنتهي بالإفلاس.[1]

[1] بودية راضية وحيطة صبرينة وزكري يمينة، **القروض الفلاحية ومخاطر منحها**، مذكرة تخرج تخصص نقود وبنوك ومالية، جامعة ورقلة، دفعة 2007.

ثالثا: مخاطر أسعار الفائدة.

تعرف مخاطر أسعار الفائدة بأنها مخاطرة تراجع الإيرادات نتيجة لتحركات أسعار الفائدة، تولد معظم بنود الميزانية الختامية إيرادات وتكاليف يتم ربطها بأسعار الفائدة بواسطة مؤشر وحيث أن أسعار الفائدة غير مستقرة كذلك فإن الإيرادات غير مستقرة أيضا، وأي شخص يسلف أو يقترض يكون معرضا لمخاطرة أن تهبط الإيرادات بهبوط أسعار الفائدة والمقترض الذي يدفع فائدة متغيرة بتقييد تكاليف أعلى عندما ترتفع أسعار الفائدة، وكلا الموفقين فيه مخاطرة لأنهما يولدان إيرادات أو تكاليف مرتبطة بالأسعار السوقية بواسطة مؤثر معين أما الجانب الآخر للعملية فهو أنهما يتيحان فرص للكسب أيضا.

رابعا: مخاطر السوق.

مخاطر السوق هي مخاطر الانحرافات السلبية لقيمة مراقبة تحركات السوق لمحفظة التداول أثناء الفترة المطلوبة لتصفية المعاملات وتوجد مخاطر السوق فيما يتصل بأي فترة من الزمن ومكاسب المحفظة السوقية هي الأرباح والخسائر الناشئة عن المعاملات وأي هبوط في قيمة السوق ينتج عنه خسارة سوقية للفترة المناظرة للفرق بين قيم مراقبة تحركات السوق في البداية والنهاية.

خامسا: مخاطر الصرف الأجنبي.

تتمثل مخاطر العملية في ملاحظة الخسائر نتيجة للتغيرات في أسعار الصرف، وتحدث التباينات في المكاسب بسبب ربط الإيرادات والنفقات بأسعار الصرف بواسطة مؤشرات أو ربط قيم الموجودات والمطلوبات ذات العملات الأجنبية مكونة من مخاطر السوق، وبالنسبة لمعاملات السوق تكون أسعار الصرف الأجنبي مجموعة فرعية من المؤشرات السوقية التي تم دراسة بياناتها مع المؤشرات السوقية المنجزة بعملات أجنبية والطريقة التقليدية للتعامل مع مخاطرة الصرف الأجنبي هي إدارة المخاطر وفقا لكل عملية فيما يتعلق بالمحفظة المصرفية.

سادسا: مخاطر القدرة على الوفاء بالالتزامات.

مخاطر القدرة على الدفع أو الوفاء بالالتزام هي مخاطر عدم القدرة على تغطية الخسارة المتولدة من كافة أنواع المخاطرة من خلال رأس المال المتاح ولذلك فإن مخاطرة القدرة على الوفاء

بالالتزام هي مخاطر عجز البنك عن السداد وهي مطابقة أيضا للمخاطرة الائتمانية المتقيدة بواسطة الأطراف المقابلة للبنك.

سابعا: المخاطر التشغيلية.

المخاطر التشغيلية هي تلك المتصلة بأوجه الاختلال الوظيفي في نظم المعلومات، وفي نظم رفع التقارير وهي قواعد رصد المخاطر الداخلية وفي غياب التشبع والإثبات الكفء للمخاطر يمكن أن يستمر إغفال وتجاهل بعض المخاطر الهامة ولا تتخذ إجراءات تصحيحية وأن ينتج عن ذلك عواقب وخيمة وتظهر المخاطر التشغيلية على مستويين:

1 -المستوى الفني: عندما يكون نظام المعلومات أو مقاييس المخاطرة قاصرة؛

2 -المستوى التنظيمي: ويتعلق بإثبات ومراقبة المخاطر وكل القواعد والسياسات ذات الصلة. وفي كلتا الحالتين تكون العواقب متشابهة.[1]

ثامنا: المخاطر الفنية.

تغطي المخاطر الفنية عددا كبيرا من المخاطر المحددة وتشمل أخطاء في عملية تسجيل المعاملاتـــ قصور في نظام المعلومات وغياب أدوات كافية لقياس المخاطر.

إن الأخطاء تظهر بسهولة في البيئات غير المستقرة، وبالنظر للتفاصيل والجوانب الفنية للعمليات في أسواق رأس المال واقتران ذلك بالارتفاع السريع للابتكارات والتطورات فإن المخاطر الفنية تكون مهمة، فالمكتب الخلفي مسئول عن تسجيل وتأكيد المعاملات ونظم المعلومات تعمل في الوقت الفعلي أو الحقيقي من أجل التصدي لأية تحولات غير متوقعة أو سريعة في الأسواق، ومع ذلك فالتغيرات السريعة زائد كبر عدد العمليات غالبا ما تدفع هذه النظم إلى آخر حدودها من حيث الاعتمادية.[2]

[1] بودية راضية وحيطة صبرينة وزكري يمينة، **نفس المرجع السابق**، ص: 42.
[2] بودية راضية وحيطة صبرينة وزكري يمينة، **نفس المرجع السابق**، ص: 43.

خلاصة الفصل الثاني.

لقد تعرفنا في هذا الفصل على دورة استغلال المؤسسة الاقتصادية وعلى مجموعة المخاطر التي قد يتعرض لها البنك من جراء منحه للقروض والتعامل مع فئات مختلفة من الأعوان الاقتصاديين ورأينا أيضا بأن البنوك تسعى دائما لتجنب حدوث تلك المخاطر ويحاول بقدر الإمكان التخفيف من وطأتها، لذلك قمنا خلال دراستنا بإبراز أهم الوسائل الوقائية ضد المخاطر.

الفصل الثالث

مقدمة الفصل.

يلعب البنك الوطني الجزائري كغيره من المؤسسات المصرفية دورا فعالا في إنعاش الاقتصاد الوطني وتحقيق التنمية عن طريق تشجيعه للاستثمار، سواء في القطاع العمومي أو الخاص، ومن أهم مديريات البنك الوطني الجزائري هي مديرية شبكة الاستغلال 944 بورقلة لهذا سوف نخصص هذا الفصل للحديث عن نشأتها والمهام الموكلة إليها وكذا الهيكل التنظيمي ودراسة ملف قرض.

المبحث الأول: عموميات حول البنك الوطني الجزائري.

إن علاقة البنك الوطني الجزائري بباقي البنوك التجارية الأخرى تكمن في تحسين العلاقات مع الزبائن الذين تأثروا بالتقلبات الاقتصادية وكذلك التقلبات الناتجة من تغير هياكل التنظيم البنكي، كما تكمن في تحسين مردودية البنك وذلك عن طريق الحصول على موارد جديدة لاستعمالها كالقروض واقتراح خدمات مباشرة أو غير مباشرة لتساعد على الرفع من أداء البنك ومن خلال هذا سوف نحاول التعرف على البنك الوطني الجزائري من خلال استعراض تطوره التاريخي ومختلف المهام التي أوكلت إليه.

المطلب الأول: بطاقة فنية حول البنك الوطني الجزائري.

أولا: نشأة البنك الوطني الجزائري.

أسس البنط الوطني بمرسوم 66-178 بتاريخ 13 جوان 1966 على شكل شركة وطنية تسير بواسطة القانون الأساسي لها والتشريع التجاري والتشريع الذي يخص الشركات الحليفة ما لم تتعارض مع القانون الأساسي المنشئ لها على الرغم من أنها أسست على شركة وطنية برأس مال 20 مليون دج إلا أن هذه الوضعية أخلت بعض الشيء بمفهوم شركة وطنية ذلك من خلال المادة السابعة سمح للجمهور بالمساهمة في رأس المال بمعدل قدره 50% ويمكن أيضا أن يصل إلى حد مبلغ مساهمة الدولة في رأس ماله الذي أشرنا إليه أعلاه، وتم وضع حد لهذه المساهمات الخاصة في رأس مال البنك بحلول عام 1970 أين تم شراء جميع هذه المساهمات من طرف الدولة ليصبح البنك ملك للدولة حسب القانون الأساسي فإن البنك يسير من قبل رئيس مدير عام ومجلس إدارة من مختلف الوزارات ويعمل كبنك ودائع قصيرة وطويلة الأجل وتمويل مختلف حاجيات الاستغلال والاستثمارات لجميع الأعوان الاقتصاديين والقطاعات الاقتصادية كالصناعة، التجارة، الزراعة، ...الخ، كما أنها استخدمت كأداة لتحقيق سياسة الحكومة في التخطيط المالي.

حتى سنة 1982 قام البنك الوطني الجزائري بكل الوظائف كأي بنك تجاري إلا أنه كان له حق الامتياز في تمويل القطاع الزراعي بمبدأ الدعم المالي والقروض وهذا تطبيقا لسياسة الحكومة في هذا المجال.

في 16 فيفري 1989 أصبح البنك الجزائري مؤسسة عمومية اقتصادية على شكل شركة بالأسهم، تسير وفقا لقوانين 88-01، 88-03، 88-04 لـــ 12 جانفي 1988 وقانون 88-119 لـــ 21 جانفي 1988 وقانون 88-177 لـــ 28 سبتمبر 1988 وقانون 88-177 لـــ 28 سبتمبر 1988 وبالقانون التجاري، وبقيت تسميته بالبنك الوطني الجزائري وبالاختصار ب.و.ج وبقي المقر الاجتماعي بالجزائر بـــ 8 شارع شي غيفارة وحددت مدته بـــ 99 سنة ابتداء من التسجيل الرسمي بالسجل التجاري.

وينقسم رأسمال البنك الوطني الجزائري والذي حدد في أول جمعية تأسيسه بمليار دج مقسم إلى ألف سهم قيمة كل سهم مليون دج ومقسمة بين:

1 - حصة من 1 إلى 350 مكتتب فيها من صندوق المساهمة "وسائل الإنتاج".
2 - من 351 إلى 700 حصة مكتتب فيها من صندوق المساهمة "المناجم المحروقات".
3 - من 701 إلى 900 حصة مكتتب فيها من صندوق المساهمة "الصناعات الغذائية" .
4 - من 901 إلى 1000 حصة مكتتب فيها من صندوق المساهمة "الصناعات المختلفة".

ثانيا: وظائف البنك الوطني الجزائري.

يقوم البنك الوطني الجزائري بنفس أعمال البنوك التجارية الأخرى تقريبا إلا أنه يسعى دائما للتفوق ومن أهم وظائفه ما يلي:

1 - تقديم خدمات مالية للمؤسسة والأفراد؛
2 - تحصيل الودائع للجمهور على اختلاف أنواعها (ودائع للإطلاع، ودائع لأجل)؛
3 - تمويل الجارة الخارجية بمختلف الأساليب و الطرق؛
4 - دراسة لكل العمليات البنكية الخاصة بالصرف والقرض في إطار التشريع البنكي القائم على القواعد الخاصة به والقيام بها على أكمل وجه وفي أحسن الظروف؛
5 - القيام بمختلف العمليات البنكية سواء نقدا عن طريق الشيكات، التحويلات التوظيف، الاعتمادات رسائل الاعتماد و غير ذلك؛
6 - إيجار الصناديق الحديدية؛

7 -بيع و شراء القيم لصالح الزبائن و المؤسسات؛

8 -تمويل مختلف المشاريع الاستثمارية عن طريق منح قروض الاستثمار؛

9 -منح القروض بمختلف أشكالها (قصيرة، متوسطة، طويلة الأجل)؛

10 -خصم مختلف الأوراق التجارية و المالية؛

11 -تقديم مختلف خدمات الوساطة بالنسبة لعمليات الشراء والبيع الاكتتاب في السندات العامة الصادرة عن الدولة والأسهم.

ثالثا: أهداف البنك الوطني الجزائري.

- تحسين أنواع المصالح والعلاقات بينهما وبين الزبائن؛
- بقاء البنك الوطني الجزائري من أكبر البنوك في البلاد؛
- تطوير إنتاجه و مردوده؛

و تحقق أهداف البنك نتيجة:

- تكثيف مردوده و ذلك بالقروض التي تغطي مردود متنوع مع احترام القواعد؛
- إعطاء حكمة ديناميكية لترقية الموارد؛
- التسيير الأحسن للخزينة بالدينار و العملة الصعبة؛
- تقديم مصالح جديدة لتحسين الإنتاج والعمليات التي تدرس يوميا العمليات المتخذة من طرفه في إطار الإستراتيجية؛
- تكثيف المصادر؛
- بقاء سياسة القروض مدققة؛
- تحسين نوعية المصالح؛
- تبديل وضعية العمال؛
- متابعة العمليات الحسابية و تكوين الموظفين تدريجيا.

المطلب الثاني: تقديم عام لمديرية شبكة الاستغلال الوكالة رقم944 BNA ورقلة.

أولا: الشكل رقم (1-3) الهيكل التنظيمي لمديرية شبكة الاستغلال الوكالة رقم944 BNA بورقلة.

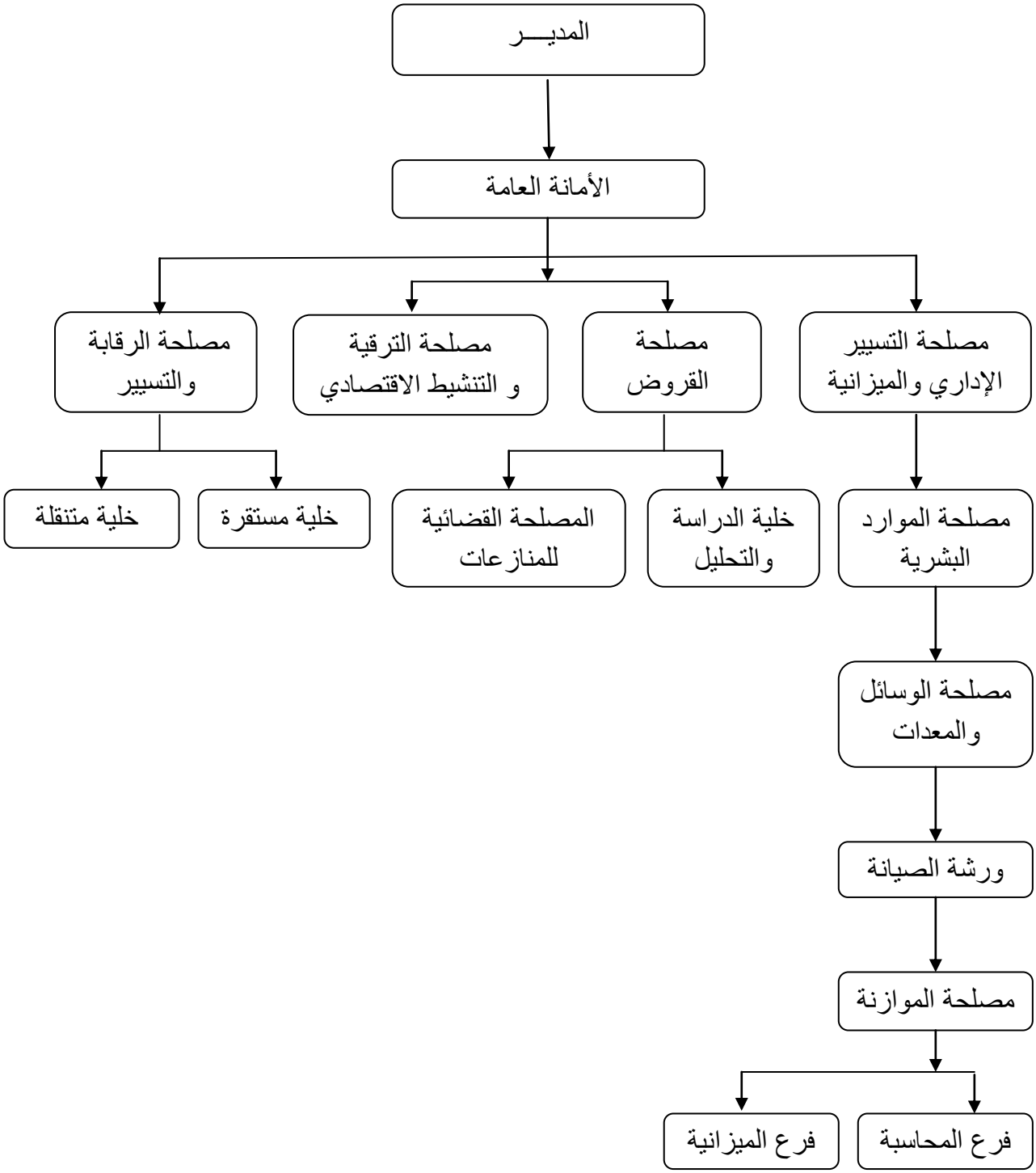

المصدر: مديرية شبكة الاستغلال وكالة رقم 944 ورقلة

ثانيا: وظائف المصالح التابعة لمديرية شبكة الاستغلال944 ورقلة.

أ) المدير: هو المسير الأول والمسؤول الرئيسي عن نتائجها أمام المجلس الإداري لها ومن مهامه المعرفة الجيدة لمحيط المديرية الاقتصادية ومحاولة التأقلم معه.

- التنسيق بيم مصالح المديرية ومراقبة نشاطاتها والقوانين المطبقة على مستواها؛
- يشرف على القواعد الداخلية للمديرية وعقد لقاءات مع مسيريها ومختلف الشخصيات والعملاء؛
- اتخاذ القرارات في حدود السلطة الموجهة له.

ب) الأمانة العامة: تتعامل مع المدير مباشرة ولها اتصالات مع المصالح الأخرى وتسند إليها المهام التالية إدارة المواعيد الرسمية للمدير ومختلف المراكز والأقسام الداخلية.

- تسجيل الأوامر الصادرة من المدير؛
- تأمين المكالمات الهاتفية للمدير واستقبال البريد وتسجيله ثم توزيعه على المصالح.

ج) مصلحة التسيير الإداري والميزانية: تقوم هذه المصلحة بالوظائف الموكلة لها من خلال المصالح المشرفة عليها.

1 -مصلحة الموازنة: تشرف على:

- فرع الميزانية: تقوم بإعداد الموازنات التقديرية لأعمال البنك؛
- فرع المحاسبة: تقوم بإعداد الأعمال المحاسبية للميزانيات وجداول حسابات النتائج.

2 -مصلحة الموارد البشرية: وتشرف على:

- فرع التوظيف: مسؤول على التوظيف عموما وكذلك يقوم بمتابعة المسار المهني للموظفين؛
- فرع الأجور يهتم بالرواتب والجانب الاجتماعي للموظفين (التعويضات والضمان الاجتماعي)؛
- فرع التكوين: يقوم بتحديد كل ما يتعلق بالبعثات التكوينية، المراسل الاجتماعي.

3 -مصلحة الوسائل والمعدات: توفر هذه المصلحة الوسائل والعتاد اللازم لمزاولة النشاط من أوراق، سيالات، مكاتب، أجهزة كمبيوتر، خزائن، ...

4 -مصلحة الصيانة: تقوم بصيانة كل الوسائل والمعدات على مستوى كل إدارتها.

د) مصلحة الترقية والتنشيط الاقتصادي: تقوم أساسا بتسويق الخدمات البنكية عن طريق كل وسائل الاتصال المختلفة من إذاعة، تلفزيون، جرائد.

ه) مصلحة الرقابة: لهذه المصلحة دور فعال في التنسيق بين المديريات الجهوية والوكالات التابعة لها وتقوم هذه المصلحة بوظائفها عن طريق خليتين خلية مستقرة، خلية متنقلة.

و) مصلحة القروض: توجد لدى كل وكالة بنكية مصلحة القروض، وهاته المصلحة تشرف على:

1 -المصلحة القضائية للمنازعات: وهي الخلية التي تتكلف بمنح ومتابعة الالتزامات بالإضافة إلى تلقي الضمانات وتحصيل المستحقات؛

2 -مصلحة الدراسة والتحليل: وهي الخلية التي تقوم بدراسة الملفات وتقييم المخاطر وتقديم رأي حول كل الملفات التي تقوم بدراستها (الخلية المكلفة بالزبائن).

المطلب الثالث: كيفية حصول المؤسسة على القرض.

1. المعايير والعوامل التي تتحكم في منح القروض.

نجد مجموعة من المعايير الأساسية يستند إليها البنك في التصنيف (التفريق) بين من له الحق وليس له الحق الذي تتوفر فيه الشروط أولا في الحصول على القروض والتي تتمثل في:

أ -المعايير القانونية والتجارية:

جميع المؤسسات مهما كان تصنيفها (شكلها) القانوني أو أبعادها وطبيعة نشاطها والتي عادة ما تتمثل في SNC-SPA-SCS-SARL والمؤسسات الفردية EVRA وتكون مؤهلة لحصولها على مختلف أنواع القروض التي يقدمها البنك.

ب -المعايير المالية:

وتتصف المعايير بشكل أساسي على تقييم البنية (الهيكلية) المالية للمؤسسة والطريق التي تسير عليها وبعبارة أخرى أن البنك يبحث عن الصحة (السلامة) المالية للمؤسسة.

2. أنواع القروض الممنوحة.

هناك نوعين من القروض الاستثمارية وقروض الاستغلال:

أ -قروض الاستثمار:

وهي القروض التي تحقق تمويل المشاريع الاستثمارية مثل: قروض تشغيل الشباب...الخ.

ب -قروض الاستغلال:

والتي تم التطرق إليها بالتفصيل في الفصل الثاني.

3. مكونات ملف قروض الاستغلال.

قبل أن يتخذ البنك أي قرار أو إجراء فيما يخص منح القروض يقوم أولا بدراسة معمقة حول المؤسسة وهذه المهمة تسند إلى المصلحة المختصة وهي مصلحة القروض التي تكلف المكلف بدراسة ملف القرض من طرف المؤسسة أو أي شخص آخر والذي يشمل الوثائق المحاسبية والمالية والقانونية وطلب خطي يضع فيه قيمة القرض ونوعه ومدة استحقاقه سبب اللجوء إلى القرض بالإضافة إلى معلومات تتعلق بنشاط العميل وهذه المعطيات تسمح للبنك باتخاذ قراراته فيما يخص منح القروض أو لا.

أ -الوثائق القانونية الإدارية:

- طلب خطي (طلب القرض الموقع)؛
- نسخة من السجل التجاري المصادق عليه؛
- نسخة من ملكية المحل أو عقد الإيجار.

ب -الوثائق المحاسبية والمالية:

- الميزانيات المحاسبية وجداول حسابات النتائج ثلاث سنوات الأخيرة للنشاط؛
- مخطط التمويل؛
- مخطط الخزينة؛
- يجب أن يصادق عليها محاسب محترف.

ج -الوثائق الضريبية:

- وظائف ضريبية (جبائية: شهادة النظافة Extrait de roles)؛
- وثائق شبه ضريبية (شبه جبائية)؛
- شهادة صندوق الضمان الاجتماعي للعمال الأجراء CNAS؛
- شهادة صندوق الضمان الاجتماعي للعمال غير الأجراء CASNOS؛
- وثيقة تأمين العميل من الكوارث الطبيعية.

4. دراسة ملف قرض الاستغلال.

بعد تقديم الملف تبدأ عملية دراسة الملف وتتمحور حول:

أ –تقديم المؤسسة:

وهذا بدراسة كل المعلومات المتعلقة بالمؤسسة من خلال التأكد من الشخصية الاعتبارية، تاريخ الإنشاء وتاريخ الدخول في علاقات مع البنك، الطبيعة القانونية، مبلغ رأس المال وتوزيعه، النشاط الممارس، عنوان المقر الرئيسي.

ب –القرض المطلوب:

يتم بدراسة نوع وشكل القرض، المبالغ الممنوحة سابقا، تواريخ استحقاقاتها السابقة.

ج –الضمانات:

تعتبر الضمانات آخر الاعتبارات التي يلجأ إليها البنك كمكمل للتحقق من سلامة القرض.

د –الهيكل المالي:

يتم فيه تحديد قدرة المؤسسة على سداد ديونها وحساب النسب المالية.

ه –المدة اللازمة لإتمام الدراسة:

فالدراسة التي تتم على مستوى المديرية تتراوح مدة إنجازها من أسبوع كحد أدنى إلى شهر كحد أقصى مهما كان نوع القرض الممنوح.

المبحث الثاني: الدراسة البنكية لملف القرض.

المطلب الأول: مراحل الدراسة.

يقوم بهذه الدراسة المكلف بالدراسات بمساعدة المدير معتمدا في ذلك على ما يلي:

فحص ملف البنك ويكون هذا بفحص وتحليل جميع الوثائق المقدمة سواء من الناحية القانونية أو من حيث صحة التواريخ والإمضاءات وتحليل وفحص دقيق لجميع الوثائق المحاسبية والتأكيد من صحة المجاميع والأرصدة.

دراسة الوضعية المالية للمؤسسة والتعليق عليها إذ يقوم البنك بالدراسة المالية لأن القروض الخاصة بتمويل دورة الاستغلال تقتصر على الدراسة المالية بناء على الوثائق المالية والمحاسبية والمتمثلة في ميزانيات محاسبية ومن ثم تحويل الميزانيات المحاسبية إلى ميزانيات مالية.

أولا: التحليل المالي.

عند إتمام تقديم ملف القرض يتبع بملف التقرير المالي عن الوضعية المالية للمؤسسة وهذا لمساعدة المصرفي على اتخاذ القرار النهائي ومن أهم عناصر التحليل المالي هو قلب الميزانية المحاسبية إلى ميزانية مالية.[1]

أ –تحويل الميزانية المحاسبية إلى الميزانية المالية.

الشكل رقم (3–2): عملية الانتقال من أصول الميزانية المحاسبية إلى أصول الميزانية المالية.

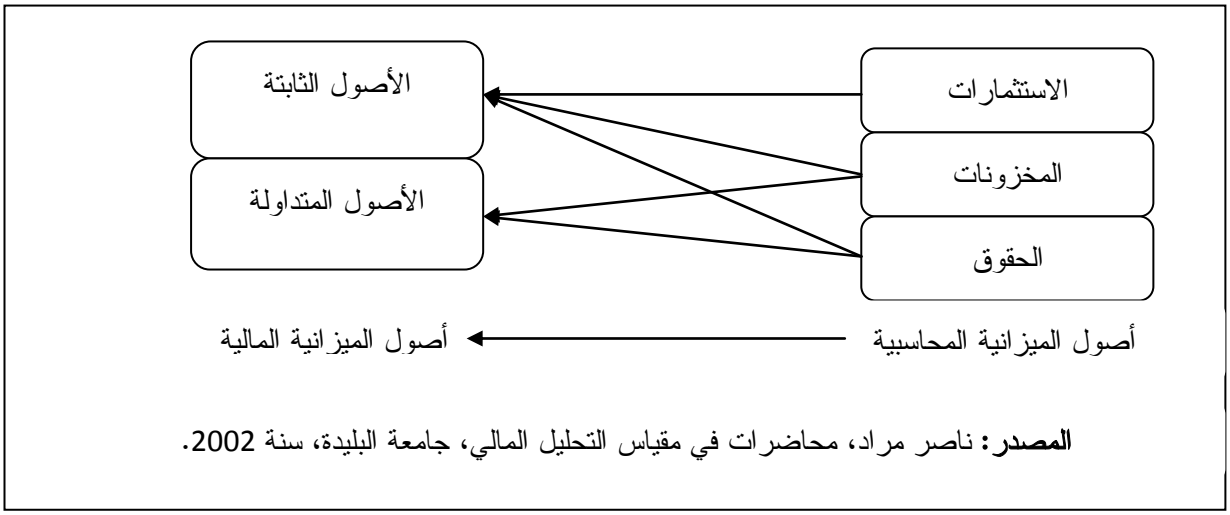

المصدر: ناصر مراد، محاضرات في مقياس التحليل المالي، جامعة البليدة، سنة 2002.

الشكل رقم (3–3): يوضح الميزانية المالية لجانب الخصوم.

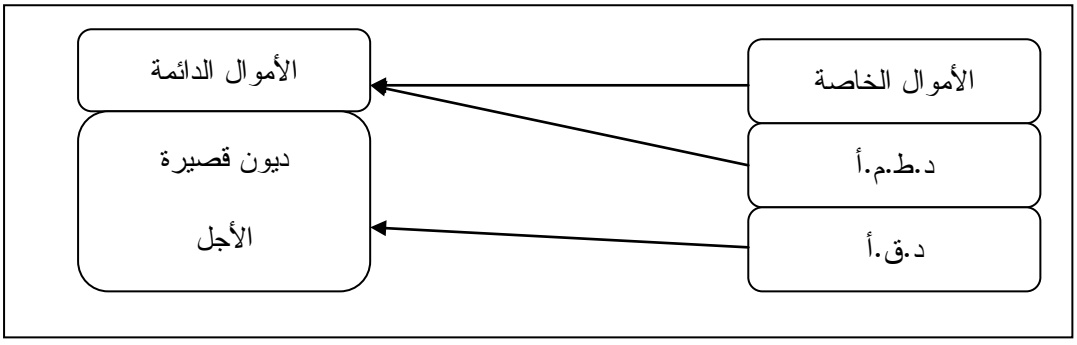

المصدر: ناصر مراد، محاضرات في مقياس التحليل المالي، جامعة البليدة، سنة 2002.

[1] محاسبة تحليل الاستغلال والتكاليف، المعهد التربوي الوطني، سنة 1995، ص-ص: 39-40.

جدول رقم (3-1): يوضح شكل الميزانية المالية:

الأصول	المبالغ	الخصوم	المبالغ
الأصول الثابتة		**الأموال الدائمة**	
القيم الثابتة		الأموال الخاصة	
الاستثمارات		رأس مال الشركة	
قيم معنوية		فرق إعادة التقدير	
قيم ثابتة		مؤونة الأعباء والخسائر	
قيم ثابتة أخرى		**د.ط.أ**	
مخزون الأمان		ديون الاستثمارات	
سندات المساهمة		قروض مصرفية	
كفالات مدفوعة			
مجموع الأصول الثابتة		**مجموع الأموال الدائمة**	
الأصول المتداولة		**د.ق.أ**	
قيم الاستغلال			
بضائع			
مواد ولوازم			
منتجات تامة			
قيم قابلة للتحقيق			
تسبيقات			
زبائن			
أوراق قبض			

القيم الجاهزة البنك الحساب الجاري الصندوق			
مجموع الأصول المتداولة		**مجموع د.ق.أ**	
مجموع الأصول		**مجموع الخصوم**	

المصدر: ناصر مراد، محاضرات في مقياس التحليل المالي، جامعة البليدة، سنة 2002.

جدول (3-2): الميزانية المالية المختصرة:

جانب الأصول			
السنة	2006	2007	2008
البيان	المبالغ	المبالغ	المبالغ
الأصول الثابتة	4 799	4 055	3 672
قيم قابلة للتحقيق	9 526	11 620	14 037
قيم جاهزة	1 302	1 646	1 330
الأصول المتداولة	10 828	13 266	15 367
مجموع الأصول	15 627	17 321	19 039

جدول (3-3): جانب الخصوم:

السنة / البيان	2006	2007	2008
الأموال الخاصة	11 592	12 127	13 459
ديون طويلة الأجل	0	0	0
الأموال الدائمة	11 592	12 127	13 459
ديون قصيرة الأجل	4 034	5 194	5 580
مجموع الخصوم	15 626	17 321	19 039

المصدر: من إعداد الطالبتين

من خلال الميزانية المالية الختصرة لجانب الأصول نلاحظ أن مجموع الأصول يرتفع من سنة إلى أخرى و هدا يدل على أن المؤسسة في حالة جيدة .

ثانيا: التحليل باستعمال مؤشرات التوازن المالي.

إن أي مؤسسة تحاول تمويل استثماراتها ودورة استغلالها وكذا مواجهة التزاماتها دون حدوث أي اختلالات أو اضطراب وهذا بمقابلة استحقاقات الخصوم بسيولة الأصول بغية الوصول إلى التوازن المالي الأدنى والوصول إلى ذلك يجب دراسة ما يلي:

1)- رأس المال العامل (F.R) Font de roulement: يعتبر أحد العناصر الأساسية في التحليل المالي للمؤسسة كما أنه يعتبر مقدار محقق ومحسوب في الميزانية.

أ –رأس المال العامل الإجمالي (الخام أو الاقتصادي) Font de roulement brut: هو عبارة عن مجموع الأموال المتداولة التي تدخل في الدورة المالية، أي ما يمكن تحويلها إلى نقدية دون المساس بهيكل المؤسسة وهي:

رأس المال العامل الإجمالي = الأصول المتداولة.

رأس المال العامل الإجمالي = قيم الاستغلال + قيم قابلة للتحقيق + قيم جاهزة.

ب –رأس المال العامل الخاص Font de roulement propre: هو جزء من إجمالي رأس المال العامل الممول من صرف رؤوس الأموال الخاصة ويتم حسابه كما يلي:

رأس المال العامل الخاص = أصول خاصة – أصول ثابتة.

رأس المال العامل الخاص = أصول متداولة – مجموع الديون.

يمكن لرأس المال العامل أن يكون سالبا بينما رأس المال العامل الصافي موجب دوما.

فهذا لا يعني أبدا أن نشاط المؤسسة في حالة سيئة إلا إذا كانت هناك عوامل أخرى تعاني مشاكل أو عجز وتتضح هذه العوامل من خلال الدراسة الشاملة لحالة المؤسسة بصفة عامة.

ج –رأس المال العامل الأجنبي Font de roulement étranger: وهو جزء من رأس المال العامل الإجمالي الذي تموله رؤوس الأموال الأجنبية ويحسب كما يلي:

رأس المال العامل الأجنبي = ديون طويلة الأجل + ديون قصيرة الأجل.

رأس المال العامل الأجنبي = مجموع الخصوم + الأموال الخاصة.

د –رأس المال العامل الصافي Font de roulement étrange: يمكن حسابه بطريقتين هما:

من أعلى الميزانية: رأس المال العامل الصافي = أموال دائمة – أصول ثابتة.

من أسفل الميزانية: رأس المال العامل الصافي = الأصول المتداولة – أصول ثابتة.

2)– احتياجات رأس المال العامل (B.F.R): احتياجات رأس المال العامل لأجل معين هي رأس المال العامل الذي يلزم المؤسسة لمقابلة ديون قصيرة الأجل المستحقة لنفس المدة أو هي عبارة عن الاحتياجات الصافية لدورة الاستغلال وتحسب كما يلي:

احتياجات رأس المال العامل = احتياجات التمويل – موارد التمويل.

احتياجات رأس المال العامل = الأصول المتداولة – قيم متاحة – ديون قصيرة الأجل – سلفيات مصرفية (ديون خزينة وصل استحقاقها).

3)– الخزينة (T.R): إن المؤسسة تحاول الوفاء بالتزاماتها اتجاه الغير في آجالها وهو ما يعرف بتسيير الخزينة التي تعرف بأنها مجموع الأموال السائلة التي بحوزة المؤسسة خلال دورة الاستغلال، وهي تشمل صافي القيم الجاهزة وما هو تحت التصرف الفعلي للمؤسسة خلال الدورة.

الخزينة = التسبيقات البنكية – السيولة.

حالات الخزينة: هناك ثلاث حالات تتغير وفقها خزينة المؤسسة وذلك بتغير كل من رأس المال (F.R) واحتياجات رأس المال العامل (B.F.R).

الحالة 1: خزينة معدومة (T.R = 0) وهي لما يكون BFR = FR هذه الحالة تبين أنه لا توجد أموال سائلة غير مستعملة وكذا احتياجات غير معطاة، ولما تتطابق السيولة المتواجدة لدى المؤسسة باستحقاقية الديون تعتبر هذه الخزينة مثالية.

الحالة 2: خزينة سالبة (T.R < 0) وهي لما يكون BFR > FR وهي وضعية سيئة حيث أن المؤسسة تعجز عن توفير السيولة اللازمة لمقابلة الديون المستحقة.

الحالة 3: خزينة موجبة (T.R > 0) وهي لما يكون BFR < FR وهي وضعية جيدة وفيها تكون احتياجات رأس المال مغطاة بالأموال الدائمة.

ثالثا: التحليل باستعمال النسب.

جدول (3-4):

	النسب	القانون	2006	2007	2008
نسب الهيكل المالي	التمويل الدائم		2,42	2,99	3,67
	التمويل الخاص		2,42	2,99	3,67
	نسبة الاستقلالية المالية		2,87	2,33	2,41
	نسبة قابلية السداد		0,26	0,30	0,29
نسب السيولة	سيولة الأصول		0,69	0,77	0,81
	سيولة عامة		2,68	2,55	2,75
	الخزينة الآجلة		2,68	2,55	2,75
	الخزينة العاجلة (حاليا)		0,32	0,32	0,24
نسب المردودية	المردودية المالية		/	0,18	0,20
	المردودية الاقتصادية		/	0,12	0,14

المصدر: من إعداد الطالبتين

تحليل الجدول : (3-4)

من خلال الجدول نلاحظ أن التحليل باستعمال أي بواسطة النسب في السنوات التالية 2006 ــ 2007 ــ 2008 نجد أن نسبة التمويل الدتي و التمويل الخاص ترتفع تدريجيا من سنة إلى أخرى على التوالي أما نسبة الاستقلالية المالية في حالة تدبدب أما نسبة السيولة تكون في حالة ارتفاع من سنة إلى أخرى كنسبة سيولة الأصول و السيولة العامة و الخزينة الآجلة كما أن نسبة المردودية في حالة ارتفاع من سنة إلى أخرى وهدا يعنى أن المؤسسة في حالة جيدة و يمكن استمرارية نشاطاها.

المطلب الثاني: تقييم النتائج.

1. القرار النهائي:

إن عملية اتخاذ القرار النهائي لا تكون إلا كنتيجة لدراسة منطقية ومعمقة لملف القرض ويتم اتخاذ هذا القرار والمصادقة عليه من طرف لجنة القرض.

أ -لجنة القرض:

هي لجنة مؤهلة من طرف الإدارة العامة، مسؤولة عن اتخاذ قرار القبول أو الرفض، وتتكون من مدير الوكالة ورئيس مصلحة القروض والمكلف بدراسة الملف.

ب -الترخيص بالقرض:

لا يمنح القرض إلا بترخيص من هيئة مؤهلة، قرار منح القروض يكون مرفق برسالة تمنحها الإدارة المكلفة بالقروض، أو من طرف لجنة القرض مباشرة.

2. الإجراءات المتبعة:

بعد الموافقة على منح القروض يقوم البنك بإتباع عدة خطوات وهي:

- فحص أول: البنك يطلب من زبونه إمضاء سند أمر كعقد قرض؛
- فحص الشروط الأولية من حيث تنظيمها.

خلاصة الفصل الثالث.

لقد عززنا دراستنا النظرية بدراسة حالة على البنك الوطني الجزائري وهذه الدراسة سمحت لنا بالإجابة على التساؤلات التي طرحناها في المقدمة ومن بينها كيفية تمويل دورة الاستغلال من طرف البنوك التجارية ونقول بأن هذه الأخيرة تعتمد على تمويل الاستغلال بالنسبة للقروض.

الخاتمة العامة

الخاتمة العامة.

لم تعد مهام البنك محصورة في نطاق معين يتكون من مجموعة من المتعاملين وذلك لأن النشاطات البنكية أصبحت عملية يومية تهم قطاعا واسعا من الأفراد والمؤسسات والنشاطات، وهي تتمتع بأهمية بالغة تزداد يوما بعد يوم، نظرا لما يشهده الاقتصاد من تحولات عميقة ابتداء من التطهير المالي إلى غاية استقلالية المؤسسات الاقتصادية ثم الخوصصة والغرض من هذه الإصلاحات هو دفع النظام البنكي لأداء دوره الأساسي في توفير وسائل التمويل اللازمة، حيث تعتبر البنوك الممول الرئيسي لكل المشاريع واحتياجات المؤسسة وتسعى لتوسيع اهتمامها بمنح القروض وفق أسس ومبادئ عملية دقيقة.

من خلال الدراسة التي قمنا بها والمتمثلة في كيف يمول البنك قروض الاستغلال والتي كان الهدف منها الإلمام بالجوانب المختلفة لكل من القروض والأخطار المترتبة عنها، كيفية تمويل البنك لهذه القروض، ونظرا للعلاقة الوطيدة والمباشرة التي تربط بينهما حاولنا التعمق في ذلك للوصول إلى أبعاد عملية التمويل ومساهمة البنك في تزويد المؤسسات الاقتصادية بحاجاتها التمويلية المتزايدة، مركزة على السياسة التي ينتجها حيث رأينا أن البنوك الملجأ الرئيسي للمستثمرين والمحرك الأساسي للاقتصاد الوطني، كما أن البنوك تعتمد أساليب إدارية جديدة وكذا وسائل وطرق أكثر عقلانية في عملية التمويل إضافة إلى أن عملية الإقراض تمثل أكبر نسبة من مدخولات البنك من خلال سعر الفائدة المطبق عليها والذي يزيد بزيادة الأخطار المتمثلة لهذا القرض وهو تأكيد على الفرضيات التي تم طرحها في السابق.

ونظرا لذلك فإن البنك يخصص لعملية الإقراض مساحة خاصة حيث يقوم بدراسة شاملة ودقيقة للمؤسسة الطالبة للقرض من جميع الجوانب الاقتصادية والمالية وغير المادية حتى يستطيع تحديد وضعيتها الحقيقية ومعرفة قدراتها الماضية والحالية والمستقبلية والمحيط الذي تنشط فيه ليصل في النهاية إلى توقع بعض المخاطر التي يمكن حدوثها لكنه غير قادر على حصرها فقد يطلب ضمانات كافية وفاعلة كأهم مرحلة ينهي بها دراسته لمنح القروض، وعليه فإن المكلفين بهذه الدراسة أشخاص مهمين يتميزون بالخبرة والكفاءة لأن البنك يعتبر في وضعية حساسه مادام يتعامل بأموال

المودعين وهي قابلة للطلب في تواريخ استحقاقها، ومعنى ذلك أن أي خطأ في التحليل يكلف البنك أعباء لا يمكنه تحملها ويستحيل أن لا تمس خسائر المتعاملين كون علاقتهم به مباشرة.

من كل ما سبق وبالرغم من الصعوبات والمخاطر التي ينشط البنك في ظلها إلا أنه يعتبر ملجأ المؤسسات وجميع الأعوان الاقتصاديين لتلبية حاجاتهم التمويلية فهو منبع لا يمكن الاستغناء عنه والإقراض ضرورة تقتضيها التنمية الاقتصادية للدفع بها إلى التقدم والوصول إلى ركب الدول المتقدمة وفيما يخص البنوك الجزائرية فإن التكنولوجيا السريعة، وهو ما يطلبه العملاء حتى يحافظ البنك على مصداقيته مع الزبائن وبالتالي مكانته في الاقتصاد.

بناء على دراستنا هذه حول دور البنك في تمويل قروض الاستغلال المدعمة بدراسة حالة تقديم البنك الوطني الجزائري لقرض الاستغلال استخلصنا جملة من النتائج التي حاولنا تلخيصها في النقاط التالية:

- يستعمل البنك في تعامله مع زبائنه الحذر الشديد لتجنب أكبر قدر من المخاطر وبالتالي تعطى الأولوية في تقديم القروض للزبائن القدامى الذين أظهروا ثقتهم؛
- يتماطل الزبائن كثيرا في تسديد القروض في تاريخ استحقاقها مما يسبب للبنك مشكل استرجاع أمواله؛
- بالنسبة لمصلحة الإقراض فهي تعتمد على يد عاملة محدودة جدا مقارنة ببقية المصالح؛
- تفتقر الوكالة لليد العاملة المؤهلة مما يفسر طوال مهلة الدراسة لملفات منح القروض؛
- انعدام القروض الخاصة بالاستيراد وقلة قروض الاستثمار؛
- قلة الاعتمادات المستندية للبنك الوطني الجزائري.

الاقتراحات والتوصيات:

أ) بالنسبة للمؤسسة المستفيدة: على المؤسسة اقتراح سياسات مالية لتغير مؤشرات التوازن المالي وذلك بمحاولة استغلال الموارد المتاحة لديها استغلال أمثل ورشيد.

ب) بالنسبة للبنك:

1. العمل على تطوير مستوى العاملين في البنك من خلال الدورات التكوينية والتربصات؛

2. يجب على البنك أثناء دراسته عدم إهمال الجانب الاقتصادي والمتمثل في دراسة السوق والمحيط الخاص بالمؤسسة لأن الدراسة المالية لوحدها لا تكفي لتحديد درجة الخطر؛
3. تكثيف سياسة القروض مع منظمات التنمية من أجل تنشيط المجالات الحيوية التي تخدم التنمية الاقتصادية والاجتماعية؛
4. رفع من نوعية المعاملات والخدمات المقدمة قصد جلب أكبر عدد من الزبائن وعليه لا نستطيع تقييم مديرية شبكة الاستغلال إلا من خلال الخدمات التي تقدمها.

قائمة المصادر و المراجع

قائمة المصادر والمراجع.

أولا: المراجع باللغة العربية:

1 -أحمد علي دغيم، اقتصاديات البنوك، مكتبة مديولي، القاهرة، سنة 1989.

2 -أسامة محمد الغولي، زينب عوض الله، اقتصاديات النقود والتمويل، دار الجامعة الجديدة، سنة 2008.

3 -إسماعيل عرباجي، اقتصاد مؤسسة أهمية التنظيم ديناميكية الهياكل، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 1936.

4 -الياس بن ساسي، يوسف قريشي، التسيير المالي (الإدارة المالية)، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر والطباعة، سنة 2011.

5 -جميل أحمد توفيق، أسياسات الإدارة المالية، دور النهضة العربية، بيروت.

6 -حمود سمير، التحليل الإئتماني، دار الوحدة لطباعة والنشر، بيروت، سنة 1993.

7 -سيد الهواري، إدارة البنوك، القاهرة، مكتبة عين شمس، سنة 1978.

8 -شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الأولى، سنة 1992.

9 -عبد الغفار حنفي عبد السلام، الإدارة الحديثة في البنوك التجارية، القاهرة، الدار الجامعية، سنة 1991.

10 -عبد الله الطاهر، موافق علي الخليل، النقود والبنوك، الطبعة الثانية، مركز يزيد للنشر، سنة 1992.

11 -عبد الرحمان يسري أحمد، اقتصاديات النقود والبنوك، كلية التجارة دار الجامعة، سنة 1996.

12 -عمر صخري، اقتصاد المؤسسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الثانية، سنة 1993.

13 -عمر صخري، مبادئ الاقتصاد الجزئي الوحدي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، سنة 1986.

14 –منير إبراهيم هندي، إدارة البنوك التجارية، الإسكندرية، المكتب الغربي الحديث، الطبعة الثالثة، سنة 1996.

15 –منير إبراهيم، سلسلة الفكر الحديث في مجال الإدارة المالية، الفكر الحديث في مجال مصادر التمويل، توزيع منشأة المعارف، الإسكندرية، سنة 1997.

16 –محمود عيسوي، مصطفى عيسى حنظر، دراسات المحاسبة المتخصصة في شركات التأمين والبنوك التجارية، دار المعارف، مصر، سنة 1983.

17 –ناصر دادي عدون، اقتصاد مؤسسة، دار المحمدية العامة، الجزائر، الطبعة الأولى، سنة 1998.

18 –هيثم محمد الزغبي، الإدارة والتحليل المالي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عمان، سنة 2000.

المحاضرات:

19 –محاسبة تحليل الاستغلال والتكاليف، المعهد التربوي الوطني، سنة 1995.

المذكرات:

20 –المقدم علاء الدين، الهلة إبراهيم، دوج التجاني، القروض البنكية ومخاطر منحها، مذكرة تخرج شهادة ليسانس، جامعة ورقلة، سنة 2012.

21 –أمال سعادة، فتحي قانة، عز الدين قحيليز، طرق التمويل، فرع بسكرة جامعة محمد خيضر بسكرة، سنة 2003.

22 –بودية راضية، حيطة صبرينة، زكري يمينة، القروض الفلاحية ومخاطر منحها، جامعة ورقلة، سنة 2007.

23 –حميد عبد الرحمان، البنك وعلاقته بالمؤسسات الاقتصادية في تمويل دورة الاستغلال، شهادة الماستر، سنة 2011.

24 –رابح الزبيري، التمويل وتطور قطاع الفلاحة في الجزائر، رسالة ماجيستر، جامعة الجزائر، سنة 1988.

25 –سطوف بن علي، خوجة فاطمة الزهراء، إدارة القروض البنكية، مذكرة تخرج شهادة ليسانس، جامعة ورقلة، سنة 2011.

ثانيا: المراجع باللغة الأجنبية:

26- Pierre, Conso, Financire Delentreprsie, Op, Cite.
27- Jean Longatte, Economie Dentrepris, Op, Cite.
28- J. M. Auria Et Les Autres, Economie D'émleprise Costeilla, Paris, 1995.
29- Lasary, Economié De L'entreprise, Alger, 2001.

قائمة الملاحق